الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
**République Algérienne Démocratique et Populaire**
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
***Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique***

جامعة المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

*Université M'SILA*
*Faculté des Sciences Économiques,*
*Commerciales et des Sciences de Gestion*
*Département de Sciences Économiques*

# العنـوان

# دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية
## دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي BEA

**مذكـرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهـادة الماستر في العلوم الاقتصادية**

**تخصص: نقدي وبنكي**

إعداد الطـــلبة:
**ميرة نادر عبد الرؤوف**
***شيكوش عبد النور***

إشراف الأستاذ:
***لقليطي لخضر***

**السنة الجامعية: 2021/2020**

بسم الله الرحمن الرحيم

# شكر وعرفان

## بسم الله الرحمن الرحيم

**قال الله تعالى: {لئن شكرتم لأزيدنكم}**

**الحمد لله العلي القدير حمدا كثيرا طيبا مباركا ،ونشكره شكرا جزيلا الذي كان فضله وعطاؤه كريما ،نحمده لأنه سهل لنا المبتغى أعاننا على إتمام هذا العمل ،ويسر لنا الصعاب ،وهون علينا المتاعب ،وجعلنا من عباده الصالحين.**

**فان كان الشكر هو وسيلة للتعبير عن مشاعر التقدير والعرفان والامتنان فإنني أتقدم الشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف لقليطي لخظر على تفضله بالإشراف على هذا العمل وعلى كل ما قدمه لني من آرائه القيمة ووقته الثمين مما يجعلني أعجز على أن أوافيه حقا.**

**كما أتقدم وبكل ما أملك من الكلمات التي تعبر عن شكري واعترافي بالجميل لكل الأساتذة، وكذلك إلى كل عمال بنك الجزائر الخارجي –BEA– بالأخص مسؤول مصلحة التجارة الخارجة الذي زودني بمعلومات ساعدتني عل إنجاز هذا العمل.**

**كما أتقدم بالشكر للأساتذة الذين تفضلوا بقراءة هذه الأطروحة ومناقشتها.**

**وفي الأخير لا ننسى كل من ساهم في إنجاح إنجاز هذا العمل وإلى كل من مدنا بيد العون بأي شكل كان ولو بكلمة طيبة والحمد لله رب العالمين.**

# الإهـــــــداء

**أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى من أطلب ربي أن يرحمهما كما ربياني صغيراً؛**

**أبـي الذي تحمل من أجلي كل مصاعب الحياة**

**أمـــي التي سهرت على تربيتي وتكويني**

**إلى كل أخوتي وأخواتي صغيراً وكبيراً كلاً باسمه،**

**إلى أستاذي الفاضل لقليطي لخظر،**

**إلى كل أساتذتي،**

**إلى كل أصدقائي وزملائي ورفقاء الدرب التعليمي،**

**إلى كل زملائي بقسم العلوم الاقتصادية،**

**وإلى كل الذين أحبهم ويحبونني،**

**أهدي إليهم ثمرة هذا العمل المتواضع.**

**ميرة نادر عبد الرؤوف**

**شيكوش عبد النور**

## الفهرس العام

شكر و عرفان
إهداء
الفهرس العام.....I
قائمة الجداول.....IV
قائمة الأشكال.....V
قائمة المختصرات.....VI
قائمة الملاحق.....VII
الملخص.....VIII
المقدمة العامة.....ب-ج
**الفصل الأول:مفاهيم عامة حول البنوك والتجارة الخارجية.....01**
**المبحث الأول:عموميات حول البنوك التجارية.....03**
المطلب الأول:ماهية البنوك التجارية وخصائصها.....03
المطلب الثاني:أنواع البنوك.....06
المطلب الثالث:وظائف البنوك التجارية.....08
**المبحث الثاني:عموميات حول التجارة الخارجية.....10**
المطلب الأول:ماهية التجارة الخارجية وأهميتها.....10
المطلب الثاني:العوامل المؤدية لقيام التجارة الخارجية.....12
المطلب الثالث:مخاطر تمويل التجارة الخارجية.....13
**خلاصة الفصل الأول.....16**
**الفصل الثاني:تقنيات تمويل التجارة الخارجية،الاخطار والضمانات المقابلة لها..17**
**المبحث الأول:التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية.....18**
المطلب الأول:الاعتماد المستندي.....18
المطلب الثاني:التحصيل المستندي.....26
المطلب الثالث:خصم الكمبيالة المستندية.....29
المطلب الرابع:طرق أخرى للتمويل قصير الأجل.....31

**المبحث الثاني:التمويل المتوسط والطويل الآجال للتجارة الخارجية.....37**
المطلب الأول:قرض المشتري.....37
المطلب الثاني:قرض المورد.....41
المطلب الثالث:قرض الإيجار الدولي.....44
المطلب الرابع:التمويل الجزافي.....46
**المبحث الثالث:الضمانات البنكية والمخاطر.....50**
المطلب الأول:مفهوم الضمان.....50
المطلب الثاني:أنواع الضمانات البنكية.....51
المطلب الثالث:تحليل المخاطر.....53
**خلاصة الفصل الثاني.....57**
**الفصل الثالث:دراسة حالة بنك الجزائر الخارجيBEA .....58**
**المبحث الأول:تقديم بنك الجزائر الخارجي BEA.....59**
المطلب الأول:لمحة عن بنك الجزائر الخارجي.....59
المطلب الثاني:أهداف ومهام بنك الجزائر الخارجي.....61
المطلب الثالث:الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي.....63
**المبحث الثاني:مساهمة بنك الجزائر الخارجي في تمويل التجارة الخارجية.....70**
المطلب الأول:الملفات الممولة من طرف البنك الخارجي فترة (2016-2018)....70
المطلب الثاني:دراسة ملف عن طريق الاعتماد المستندي حسب شركة Eurl Asma..72
**المبحث الثالث:العمليات المالية الخارجية لبنك الجزائر الخارجي.....77**
المطلب الأول:التحويلات المالية إلى الخارج.....77
المطلب الثاني:التحصيلات المالية من الخارج.....80
**خلاصة الفصل الثالث.....81**
**الخاتمة العامة.....82-85**
**المراجع..... 86-89**
**الملاحق.....90-91**

# قائمة الجداول


| رقم الجدول | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري | 43 |
| 02 | التحويلات المالية إلى الخارج | 77 |
| 03 | عمليات الاستيراد حسب الأهداف الاقتصادية | 79 |
| 04 | تطور التحصيلات المالية لبنك الجزائر الخارجي | 80 |

## قائمة الأشكال


| رقم الشكل | عنوان الشكل | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | سير عملية الاعتماد المستندي | 21 |
| 02 | سير عملية التحصيل المستندي | 28 |
| 03 | سير عملية تحويل الفاتورة | 33 |
| 04 | سير عملية قرض المشتري | 39 |
| 05 | سير عملية قرض المورد | 43 |
| 06 | سير عملية القرض الإيجاري | 45 |
| 07 | سير عملية التمويل الجزافي | 48 |
| 08 | الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائر الخارجي | 63 |
| 09 | الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة | 65 |
| 10 | إسهامات البنك الخارجي في تمويل التجارة الخارجية | 71 |
| 11 | شكل التوطين البنكي | 74 |

قائمة المختصرات

| المصطلح | بيان الاختصار |
|---|---|
| BEA | Banque Extérieure d'Algérie |
| EM7 | Message Emission |
| DOD | Departement Operation Documentaire |

## قائمة الملاحق


| رقم الملحق | عنوان الملحق |
|---|---|
| 01 | الفاتورة الشكلية |
| 02 | طلب فتح ملف خاص بعملية التوطين |
| 03 | جدول خاص بتسجيل عملية التوطين |
| 04 | خصم العمولات المتعلقة بعملية التوطين |
| 05 | وثيقة مراقبة |
| 06 | طلب فتح الاعتماد المستندي |
| 07 | ملف خاص بعملية الاعتماد المستندي |
| 08 | إرسال السويفت |
| 09 | فاتورة تدعى EUR1 وهي خاصة بعملية التصدير |
| 10 | وثيقة النقل البحري |
| 11 | توطين الفاتورة النهائية |
| 12 | التي يتقاضاها البنك حسي طبيعة العمليات |

**الملخص**

تحتاج المؤسسات إلى أموال من أجل تغطية احتياجاتها ،حيث قد تكون هذه الاحتياجات عند نشأة المؤسسة أو عند تجديد وسائل أو معدات النشاط للقيام بمشاريع اقتصادية وتطويرها،وذلك عن طريق أساليب التمويل التقليدية وأساليب التمويل الحديثة.

وتعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع اقتصادي سواء كان ذلك المجتمع متقدم أو نامي. فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض ونظرا لزيادة المعاملات الدولية والشركات من مختلف الدول ازدادت الحاجة إلى تمويل التجارة الخارجية . وتلعب البنوك بأنواعها دورا أساسي في تطوير الاقتصاد الوطني.

ويعتمد كذلك على تسوية المعاملات التجارية على أنواع شتى من الأدوات والميكانيزمات منها التسوية نقدا والتحويلات عن طريق السويفت.

ويعتبر الاعتماد المستندي أحد وسائل الدفع الهامة والمتطورة التي يمكن من خلالها تمويل صفقات التبادل التجاري ،ويتسم باعتباره وسيلة دفع على النطاق الخارجي بقدرته على التغلب على العديد من المشاكل والمخاطر المرتبطة بالتبادل التجاري.

**Résumé**

Les institutions ont besoin à des fonds afin de couvrir ses besoins, où ces besoins peuvent être à l'origine de l'établissement ou lors du renouvellement de l'activité ou de l'équipement des moyens de faire des projets et le développement économiques, grâce à des méthodes et des techniques de la finance modern et du financement traditionnelles.

Le commerce extérieur des secteurs vitaux dans toute communauté économique que ce soit avancée ou en développement. Le commerce extérieur est de lier les pays et les communautés les uns et les autres et en raison des opérations internationales a augmenté les entreprises de différents pays ont augmenté le besoin de financement du commerce extérieur. Les banques de toutes sortes jouent un rôle clé dans le développement de l'économie nationale.

Et aussi il dépend sur le règlement des transactions commerciales sur les différents types d'outils et de mécanismes de travail dans le transferts et le règlement trésorerie via SWIFT. Et Ce devrait être considérée comme un moyen de paiement important et novateur dont ils peuvent financer des accords commerciaux, et caractérisé comme un moyen de paiement sur l'échelle extérieure sa capacité à surmonter un grand nombre des problèmes et des risques liés à l'échange commercial.

# مقدمة

## المقدمة العامة

### 1-أهمية البحث:

تعتبر التجارة الخارجية من بين أحد أهم الوسائل التي تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتطويره ودفع عجلة التنمية وذلك باستخدام شقيها المتمثلين في الاستيراد والتصدير ،فهي تعكس واقع السياسات والهياكل الاقتصادية والإنتاجية للدول لذلك لطالما كان السعي إلى تحريرها وتطويرها.

إن المجهودات الكبيرة التي بذلت لتطوير مجال التجارة الخارجية من خلال توسيع العلاقات التجارية بين مختلف الدول والتكتلات الاقتصادية أدى إلى زيادة تعقدها ومخاطرها وهذا راجع إلى انعدام الثقة التي تنشأ بين المتعاملين الاقتصاديين واختلاف الأعراف والقوانين بين الدول. هنا يظهر الدور الفعال للبنوك بدخولها كوسيط يتولى عملية تمويل التجارة الخارجية لتعيد الثقة المفقودة بين الأعوان الاقتصادية وذلك بدراسة وتحليل العلاقة التي تنشأ بينهما بتوفير تقنيات وتسهيلات دفع تضمن السير الحسن للمعاملات دون أي نواقص مع وسائل تغطية تضمن حمايتهم من أخطار محتملة الوقوع جراء التعامل بمثل هذه الصفقات.

### 2-الهدف من البحث:

نلخص الاهداف التي يطلع هذا البحث للوصول إليها فيما يلي :

-المساهمة في إعطاء صورة حية عن النظام المصرفي وجهازه المكلف بتمويل التجارة الخارجية .

-محاولة عرض أهم طرق الدفع والسداد المستعملة في مجال التجارة الخارجية مع إبراز خصائص كل وسيلة دفع.

-محاولة وصف آلية الاعتماد المستندي بكل تفاصيلها من بداية العملية التجارية إلى غاية نهايتها.

### 3-الدراسات السابقة:

بسبب أهمية موضوع التجارة الخارجية والاعتماد المستندي فلقد تم تناوله من قبل العديد من الدراسات،ومن بين هذه الدراسات ركزنا على الدراسة التالية:

سميرة رحماني -وسائل الدفع المستندية للتجارة الخارجية- مذكرة لنيل شهادة ليسانس فرع (نقود،بنــوك و مالية)،المركز الجامعي يحي فارس،المدية،2005 /2006

-انطلقت هذه الدراسة مركزة في الفصل الأول على شروط البيع الدولية لتنتقل بعدها إلى الوثائق المستخدمة في التجارة الخارجية وتناولت أيضا الضمانات البنكية في الفصل الأخير.

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

-وسائل الدفع المستندية ظهرت استجابة لحاجات التجارة الخارجية

-ضرورة وجود ميكانزمات جديدة لتمويل التجارة الخارجية تتعدى تلك الوسائل والتقنيات المعروفة

-يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل للتجارة الخارجية من أجل إتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف.

هذه الدراسة تتفق مع دراستنا في أنها ركزت على تقنية الاعتماد المستندي بكونها وسيلة دفع مستندية،وقد استفدنا من هذه الدراسة في الجانب التطبيقي لأنها قامت بدراسة مطابقة لدراستنا.

و تختلف عن دراستنا في حين أنها لم تلقي نظرة في جانب البنوك.

**4-اشكالية البحث:**

من خلال المقدمة التي تم التطرق اليها يمكن صياغة إشكالية بطريقة علمية ومنهجية تكون على النحو التالي:

"**إلى أي مدى يكمن دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية**"

وعليه يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

1-ما هو مفهوم التجارة الخارجية؟وما هي المشاكل التي تعترضها؟

2-ما هي طرق تمويل التجارة الخارجية؟

3-ما هو الاعتماد المستندي؟

4-كيف تتم آلية سير الاعتماد المستندي؟

5-ما هي أهمية الاعتماد المستندي في بنك الجزائر الخارجي؟ وكيف تتم آلية سيره في الوكالة؟

**5-فرضيات البحث:**

وللإجابة على جملة الأسئلة المطروحة أعلاه يجدر وضع فرضيات للبحث أهمها:

1-التجارة الخارجية مجموعة من المعاملات الاقتصادية،تربط بين الأفراد المقيمين داخل البلد وخارجه،من خلال عمليتي الاستيراد والتصدير التي تشمل السلع والخدمات ،وقد تعترض التجارة الخارجية مشاكل متعددة كالتقلبات التي تصيب أسعار الصرف ومشاكل النقل سواء المحلي أو الدولي.

2-تقوم البنوك بدور فعال في تمويل التجارة الخارجية مستعملة في ذلك عدة تقنيات كالاعتماد المستندي ،التحصيل المستندي والتحويلات التي تساهم على إتمام الصفقات التجارية بين الدول في ثقة تامة.

3-يعتبر الاعتماد المستندي من أبرز وسائل الدفع التي تتميز بالأمان،واسعة الانتشار والاستعمال في مجال التجارة الخارجية،ويعتبر وسيلة دفع مضمونة.

4-عملية سير الاعتماد المستندي تتم وفق آلية منظمة،وتتبع مراحل متسلسلة،بداية من مرحلة فتح الاعتماد إلى غاية مرحلة التغطية والتنفيذ.

5-يعد فتح الاعتماد المستندي من المهام الأساسية لبنك الجزائر الخارجي،وآلية سيره في الوكالة تتم بدقة وذلك لالتزامها بالإجراءات والخطوات اللازمة من بداية العملية إلى غاية نهايتها وبتتبعها لكل المراحل التي يمر بها.

**6-أسباب اختيار البحث:**

هناك عدة دوافع كانت وراء اختيار هذا الموضوع أهمها:

-أهمية موضوع تمويل التجارة الخارجية وخاصة أن بلادنا تتجه نحو الاقتصاد الحر.

-ميلنا للبحث في مثل هذه المواضيع لإثراء معارفنا العلمية.

-كون دراسة موضوع الاعتماد المستندي يتطلب دراسة ميدانية تساعدنا على أخذ نظرة ولو بسيطة على نشاط البنوك

**7-منهج البحث:**

إن المنهج المستخدم من أجل الإجابة عن إشكالية هذا البحث وإثبات صحة الفرضيات المتبناة تم استخدام المنهج التحليلي الوصفي .

**8-حدود البحث:**

تتمثل حدود الدراسة في:

-من حيث المكان:تمت الدراسة على مستوى بنك الجزائر الخارجي BEA-وكالة المسيلة-

-الفترة الزمنية التي تغطي هذه الدراسة سنة :2021.

**9-تقسيم البحث:**

لقد قمنا في الدراسة بتقسيم البحث الى ثلاث فصول حاولنا فيها الالمام بكل الجوانب التي يتمكن من خلالها على ايجاد اجوبة كافية و مقنعة للإشكالية المطروحة و كذلك من أجل اختبار مدى صحة الفرضيات لتي انطلقنا منها و يمكن عرض الخطة المعتمدة كما يلي:

فصلين نظريين الأول يتضمن مفاهيم عامة حول البنوك والتجارة الخارجية.

أما الفصل الثاني تم التطرق فيه إلى تقنيات تمويل التجارة الخارجية ،الاخطار والضمانات المقابلة لها.أما الفصل الثالث والأخير فقد قمنا بدراسة ميدانية في وكالة بنك الجزائر الخارجي التي من خلالها يمكن معرفة كل الاجراءات الخاصة بفتح الاعتماد المستندي وفي الأخير تليهم خاتمة تحتوي على النتائج المتوصل إليها والأفاق والتوصيات.

# الفصل الأول:مفاهيم عامة حول البنوك والتجارة الخارجية

# الفصل الأول:مفاهيم عامة حول البنوك والتجارة الخارجية

في ظل التطورات السريعة التي شهدتها الساحة الاقتصادية العالمية، أصبح من الضروري إحداث إصلاحات جذرية للهياكل الاقتصادية، منها المالية وخاصة البنوك، حيث تلعب دورا أساسيا في دفع عجلة الاقتصاد، وتلعب أيضا دورا بارزا وهاما في التبادل التجاري الداخلي وخاصة الخارجي،ولهذا سيتم التطرق في هذا الفصل الى مفاهيم عامة حول البنوك والتجارة الخارجية.

ومنه سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين محاولين استيفاء الجانب النظري للبنوك والتجارة الخارجية وقد كانت المباحث كالآتي:

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية

المبحث الثاني:عموميات حول التجارة الخارجية

## المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية

يشمل النظام المصرفي كامل النشاطات التي يمارس فيها العمليات البنكية،خاصة تلك المتعلقة بتمويل المؤسسات،فهو يعتبر المرآة العاكسة للنظام الاقتصادي،حيث يمثل مجموعة البنوك العامة في البلاد ويعمل على تمويل التنمية الاقتصادية وتنظيم وتسهيل العمليات المصرفية.

### المطلب الأول :ماهية البنوك التجارية وخصائصها

سيتم التطرق في هذا المطلب الى ما يلي:

#### 1-نشأة البنوك التجارية

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حين قام بعض التجار والمرابين والصاغة في أوروبا وبالذات في البندقية وجنوا وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك بمقابل إصدار شهادات إيداع اسمية وقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية.

ومنذ القرن الرابع عشر سمح الصياغ والتجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف،وقد أدى ذلك إلى إفلاس بعض هذه المؤسسات ،مما دفع بعض المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء أول بنك حكومي في البندقية، وفي عام 1609 أنشأ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر ،والتعامل في العملات وإجراء المقاصة بين السحوبات التجارية.

ومنذ بداية القرن الثامن عشر وبفضل انتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا برزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم،وقد تأسس العديد من هذه البنوك التي اتسعت

أعمالها،وأقامت لها فروع في كل مكان ،وكان لها أثر كبير في استخدام الشيكات المصرفية في تسوية المعاملات.[1]

## 2-تعريف البنوك التجارية

تتضارب التعاريف حول هذه البنوك، حيث هناك من يرى بأن البنك التجاري هو تلك المؤسسة التي تقوم بمبادلة النقود الحاضرة بالودائع المصرفية،ومبادلة النقود المصرفية بالودائع الحاضرة،كما أن البنك التجاري يقوم بمبادلة الودائع بالكمبيالات وبالسندات الحكومية والتعهدات المضمونة من المؤسسات التجارية.[2]

وهناك من يرى أن الميزة الأساسية لأي بنك تجاري هي قبول ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب (الحسابات الجارية الدائنة) أو بعد أجل قصير (الودائع لأجل) ولهذا تعرف البنوك التجارية أيضا ببنوك الودائع. [3]

ويعرفها البعض الآخر بأنها عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير،والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل. [4]

فقد اتسع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية،ولم يعد يقتصر على العمليات القصيرة الأجل ،بل تعدى ذلك في كثير من الدول لتشمل تقديم الائتمان الطويل الأجل،مما أكسبها أهمية خاصة في النظام المصرفي.

---

[1] -رشاد العصار ،رياض الحلبي ،**النقود والبنوك** ،دار الصفاء للنشر والتوزيع ،عمان ،الطبعة الاولى ،2000 ،ص:63.

[2]-سامي خليل ،**النقود والبنوك** ،شركة كاظم للنشر والترجمة والتوزيع ،الكويت ،1982 ،ص ص:181-182.

[3]- محمود عيسوي ،مصطفى عيسى خضر ،**دراسات في المحاسبة المتخصصة في شركات التأمين وبنوك التجارة** ،دار المعارف ،مصر ،1983 ،ص:92.

[4]-محمد زكي الشافعي ،**مقدمة في النقود والبنوك** ،دار النهضة العربية ،بيروت ،1982 ،ص: 232.

**3-خصائص البنوك التجارية**

يمكن تحديد خصائص البنوك التجارية فيما يلي: [1]

**3-1-تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه** :يمارس البنك المركزي رقابة على البنوك من خلال جهاز مكلف بذلك ،في حين أن البنوك التجارية لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي.

ولا يكتفي البنك المركزي بممارسة رقابة توجيهية على البنوك ،بل يحق له كذلك أن يفرض عليها أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية والجنائية، وكذا التحقق من مدى تقيد كل بنك بالقواعد المالية وبالقوانين والتعليمات التي تصدرها السلطات النقدية.

**3-2-تعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد** :تتعدد البنوك التجارية وتتفرع تبعا لحاجة السوق النقدية ،إلا أن تعددها لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركز ،وتحقيق نوع من التفاهم بين مختلف البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة ،هذا التركز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على التمويل الواسع وسيطرة شبه احتكارية على أسواق النقد والمال ،غير أن هذا التركز لم يصل بعد إلى مرحلة تصور وجود بنك تجاري واحد في بلد ما ،فهذا الأمر غير واقعي وغير عملي لأنه يؤدي إلى إضعاف القدرة على خلق النقود المصرفية.

**3-3-تختلف النقود المصرفية عن النقود القانونية** :تختلف النقود المصرفية التي تصدرها المصارف التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي ،فالنقود القانونية تتماثل في قيمتها "المطلقة" بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان ،بعكس النقود المصرفية التي تكون عادة متباينة ومتغايرة تخضع لأسعار فائدة تختلف باختلاف الزمان والمكان

---

[1]-سليمان بودياب ،**اقتصاديات النقود والبنوك** ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت ،1996 ،ص ص:114-115.

والنقود القانونية تخاطب كافة القطاعات في حين أن النقود المصرفية تخاطب عادة القطاعات الاقتصادية.

**3-4-تسعى البنوك التجارية إلى الربح بعكس البنك المركزي** :تعتبر البنوك التجارية مشاريع رأسمالية ،هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر من الربح وبأقل تكلفة ممكنة ،وهي غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات ،وهذا الهدف مختلف عن أهداف البنك المركزي التي تتلخص في الإشراف والرقابة والتوجيه وإصدار النقود القانونية وتنفيذ السياسة النقدية.

**المطلب الثاني :أنواع البنوك**

يمكن تقسيم البنوك بشكل عام إلى خمسة أنواع رئيسية:

**1-البنك المركزي**

هو مؤسسة نقدية تابعة للدولة هدفها الأساسي هو تحقيق التوازن بين حجم الانتاج والكتلة النقدية حتى لا يكون هناك تضخم أو انكماش مالي يضر بالاقتصاد الوطني،كما يعتبر الوحيد على مستوى الدولة ،هذا لا يمنع من وجود فروع للبنك المركزي على المستوى الإقليمي أي الهدف منه هو تسهيل عملية القيام بالوظائف المكلفة به ،ومع هذا تبقى عملية إصدار القرارات مركزية.ويترتب على هذه النقطة أن البنك المركزي هو البنك الوحيد الذي يملك حق اصدار النقود القانونية.

ومن خلال التعريف السابق للبنك المركزي يمكن دراسة أهم الوظائف التي يقوم بها :

**1-1-إصدار النقود القانونية** :هي وظيفة انفرادية وامتيازية ،غير أن عملية إصدار النقود لا تكون بطريقة آلية بل يتوقف على ما بحوزته من الذهب،العملات الأجنبية، أذونات الخزينة،الأوراق التجارية وكذا الوضعية الاقتصادية والمالية،وهذه الاصول هي التي تقوم بتحديد الكتلة النقدية التي يقوم البنك المركزي بطبعها وإصدارها.

**1-2-البنك المركزي بنك حكومي** :يعتبر البنك المركزي المستشار المالي للدولة أي يقوم بتحليل وتغطية كل العمليات المالية التي تقوم بها الدولة.

**1-3-البنك المركزي هو بنك البنوك** :باعتباره يهدف الى تحقيق التوازن فإنه يمارس الرقابة على البنوك التجارية من خلال تطبيقه للسياسات النقدية وهذه الرقابة قد تكون توسعية أو انكماشية.

**1-4-الرقابة على الائتمان** :تتم الرقابة على الائتمان أو بمعنى عملية التحكم في الكتلة النقدية عن طريق:

-**تغيير سعر إعادة الخصم على الأوراق التجارية والمالية**:وهذا لتشجيع وتسهيل العمليات التجارية من خلال رفع وتخفيض معدل الخصم وهذا للتأثير على حجم الكتلة النقدية.

-**عمليات السوق المفتوحة**:ويقصد بها قيام البنك المركزي تلقائيا ببيع وشراء الأوراق المالية في سوق رأس المال وذلك للتأثير على كمية النقود المتداولة في السوق بالزيادة أو النقصان.

-**تغيير النسبة القانونية للاحتياط النقدي**:يمكن للبنك المركزي أن يفرض على البنوك التجارية الرفع من الاحتياط الاجباري بنسبة معينة لضمان الوفاء لإرجاع الأموال المودعة لدى البنوك التجارية عندما يطلبها المودعين وتتغير هذه النسبة حسب السياسة النقدية المطبقة (توسعية أو انكماشية).[1]

**2-بنوك الاستثمار**

عملياتها موجهة لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس المال الثابت (مصنع، عقار، أرض صالحة للزراعة...الخ) لهذا فهي تحتاج لأموال غير قابلة للطلب متى شاء المودع، أي أنها تعتمد في إقراضها للغير على رأسمالها بالدرجة الأولى(الذي يفترض فيه أن يكون كبيرا نسبيا) وعلى الودائع لأجل أي ودائع مرتبطة بتاريخ(أي غير مستحقة الأداء عند مجرد الطلب) وعلى الاقتراض من الغير لفترة محددة بتاريخ (أي السندات) وهي تشبه تماما الودائع لأجل من حيث النتيجة، إلا أن الفرق هو أن البنك هنا هو الذي يسعى للإقتراض وجلب الوديعة تحت إغراء منح فائدة، في حين أن الوديعة لأجل يأتي بها المودع من تلقاء نفسه

[1]-عقيل جاسم عبد الله ،**النقود والمصارف** ،دار مجدلاوي للنشر ،عمان ،الطبعة الثانية ،1999 ،ص:223.

طمعا في الفائدة، والرغبة منه في توظيف ماله،وأخيرا تعتمد تلك البنوك أيضا على المنح الحكومية. [1]

**3-منشآت الادخار والتوفير**

وهي تختص بتجميع مدخرات الأفراد (صغار المدخرين بالدرجة الأولى) التي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب وتأخذ شكل دفتر ادخار وقد تكون تلك المدخرات لأجل (أي مرتبط سحبها بتاريخ) وعندئذ تأخذ شكل أذونات أو سندات ومن ثم يتم تشغليها بالإقراض لأجال معينة. [2]

**4-بنوك الأعمال**

وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وإدارة المنشآت الأخرى عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها وبالتالي إذا فهي في سوق رأس المال.[3]

**المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية**

تعددت وظائف البنوك إلى تقليدية وحديثة مع بقاء الوظائف الأساسية والمتمثلة في خلق النقود الكتابية وقبول الودائع ومنح الائتمان ،ويمكن عرض هذه الوظائف كما يلي:

**1-الوظائف التقليدية**

-**تلقي الودائع** :تقبل البنوك الاحتفاظ بأموال الجمهور لفترات مختلفة قد تكون قصيرة الأجل كحالة الودائع الجارية أو طويلة الأجل كحالة الودائع الادخارية وتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد الوساطة المالية خاصة ذات البعد النقدي منها وعلى هذه الودائع يتوقف الكثير من عمليات هذه الوساطة مثل منح القروض وإنشاء النقود.

---

[1]-منير إبراهيم هندي ،**إدارة البنوك التجارية** ،المكتب العربي الحديث ،مصر ،1996 ،ص:5.

[2]-عبد الفضيل محمد أحمد ،**الأوراق التجارية وعمليات البنوك** ،دارالنيل للطباعة ،القاهرة ،1999 ،ص ص:376-377.

[3]-زياد رمضان ،**الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك** ،دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن ،الطبعة الثانية ،2003 ،ص ص:17-18.

-**منح القروض** :من أهم وظائف البنك هو منح القروض سواء للمؤسسات عمومية كانت أو خاصة أو للحكومة أو للعائلات ،وكذلك قطاع العالم الخارجي ،وتعتمد في أداء هذه الوظيفة الأساسية على الودائع التي تحصل عليها من الغير وعادة ما تكون مدة القرض لآجال قصيرة لا تتجاوز السنة، ويقوم برد المبالغ مع دفع فوائد على هذا الإقراض.[1]

**2-الوظائف الحديثة**

إن للبنك أهداف يسعى من ورائها إلى رفع رقم أعماله ولتحقيق ذلك يقوم بـ:

-تقديم خدمات استشارية للمتعاملين :تشترك البنوك في إعداد الدراسات المالية للمتعاملين معها عند إنشائهم لمشروعاتهم والهدف من هذه الدراسات هو تحديد الحجم الأمثل للأموال اللازمة للمشروع بحيث لا يكون هناك نقص في سيولتها تؤثر على تطوره وعلى قدرته للوفاء بالتزاماته ولا يكون هناك إفراط فيها بشكل أعباء على المشروع ،وكذلك طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع باعتباره أن الفلسفة السليمة تعتبر لمصلحة البنك ومصلحة المشروع معه مشتركة.

-تقديم بطاقة الائتمان :هي من أهم الخدمات الحديثة التي تقدمها البنوك في الدول وتتمثل هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحتوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه وبموجب هاته البطاقات يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات المتفقة مع البنك على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة على أن يقوم هذا الأخير بتسديد قيمة هذه الخدمات إلى المصرف خلال فترة محددة من تاريخ استلامه لفاتورة المشتريات التي قام بها خلال الشهر.

-إدارة ممتلكات المتعاملين مع الصرف :كثيرا ما يوصي الأثرياء في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا المصارف بإدارة أموالهم وممتلكاتهم لأولادهم القاصرين بعد وفاتهم إلى أن يبلغوا سن الرشد محددين بذلك للمصرف مجالات الاستثمار لهذه الأموال وكيفية التصرف

---

[1]-عبد الغفار حنفي ،**الإدارة الحديثة للبنوك التجارية** ،المكتب العربي الحديث ،الإسكندرية ،1999 ،ص:130.

في العائد ،وقد يتم ذلك أثناء حياة المالك ليريح نفسه من عناء الاستثمار ويستفيد من خبرة المصرف في هذا المجال.[1]

## المبحث الثاني :عموميات حول التجارة الخارجية

تعتبر التجارة الخارجية من أهم الركائز الأساسية لاقتصاد أي دولة ،حيث تتفاعل مع مختلف القطاعات الأخرى لاقتصاد البلد. كما تتفاعل مع اقتصاديات الدول المتعامل معها وهذا بواسطة عمليات الاستيراد والتصدير ونظرا لأهمية التجارة الخارجية في بحثنا خصصنا هذا المبحث لنتناول فيه مختلف المفاهيم الخاصة بالتجارة الخارجية وتطورها في العالم.

### المطلب الأول :ماهية التجارة الخارجية وأهميتها

تقوم التجارة الخارجية في الاقتصاد القومي بدور مهم في النشاط الاقتصادي بتوفيرها احتياجات البلاد من السلع والخدمات غير المتوفرة عن طريق الاستيراد كما تقوم بتصريف فائض الإنتاج المحلي عن طريق التصدير لذا تحتل التجارة الخارجية مكانة بارزة في النشاط الاقتصادي خصوصا أنها ساعدت كثير من الدول على النمو الاقتصادي.

وتساهم التجارة الخارجية في تحقيق النمو الاقتصادي بالنسبة للدول النامية من خلال نقل التقدم التقني فضلا عن تعزيز الطاقة الاستيرادية لها بتوفير احتياجات التنمية الاقتصادية والارتفاع بمستوى المعرفة الفنية والمهارات البشرية وكذلك تشجع استيراد الرأس مال الأجنبي.

#### 1-تعريف التجارة الخارجية

تعرف التجارة الخارجية على أنها تلك المعاملات التجارية الدولية في صورها الثلاثة (انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والأشخاص) تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو بين حكومات أو منظمات اقتصادية مختلفة،وبالتالي فان التجارة الخارجية هي كل علاقة تبادل عبر الحدود السياسية للدول حيث يجب أن تتم فيها بين دولتين على الأقل. [2]

---

[1]-عبد الغفار حنفي ،**مرجع سابق** ،1999 ،ص:132.

[2]-موسى سعيد مطر وآخرون ،**التجارة الخارجية** ،دار صفاء للنشر والتوزيع والطباعة ،عمان ،الطبعة الاولى ،2001، ص:13.

## 2-أهمية التجارة الخارجية

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع من المجتمعات سواءا كان ذلك المجتمع متقدما أو ناميا ،فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض إضافة إلى أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة ،وتساعد كذلك في زيادة رفاهية البلاد عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمار وتخصيص الموارد الإنتاجية بشكل عام.

بالإضافة إلى ذلك تأتي أهمية التجارة الخارجية من خلال اعتبارها مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي.

كما أن هناك علاقة وثيقة بين التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية وما ينتج عنها من ارتفاع مستوى الدخل القومي يؤثر في حجم ونمط التجارة الدولية. كما أن التغيرات التي تحدث في ظروف التجارة الدولية تؤثر بصورة مباشرة في تركيب الدخل القومي وفي مستواه. والاتجاه الطبيعي هو أن يرتفع مستوى الدخل القومي وتزدهر التجارة الخارجية في نفس الوقت.

فالتنمية الاقتصادية تستهدف ضمن ما تستهدف زيادة إنتاج السلع ،وإذا تحقق هذا الهدف عندئذ تزيد قدرة الدولة على التصدير إلى الخارج.

والتاريخ الاقتصادي لبريطانيا وألمانيا واليابان مثلا يشير بوضوح إلى أن نمو وزيادة الدخل القومي لها تصاحبه زيادة في حجم التجارة لهذه الدول.

أما أثر التجارة الدولية على اقتصاديات الدول النامية فيتضح أكثر من ذي وقت مضى ،وذلك أن الدول النامية تحكمها أوضاع التخلف الاقتصادي لأسباب تاريخية ،ولذلك يكون متوسط دخل الفرد في الدول النامية منخفضا ،بالتالي يقل مستوى الاستهلاك،ومستوى الصحة العامة والتعليم ،وتنخفض الإنتاجية وتقل الاستثمارات ،فيؤدي ذلك إلى هبوط مستوى الدخل ،وهكذا تدور دائرة الفقر من جديد.

ويمكن للتجارة الدولية أن تلعب دورا للخروج من دائرة الفقر وخاصة عند تشجيع الصادرات ،فينتج عن ذلك الحصول على مكاسب جديدة في صورة رأس مال أجنبي جديد يلعب دورا في زيادة الاستثمارات الجديدة في بناء المصانع وإنشاء البنية الأساسية ،ويؤدي ذلك في النهاية إلى زيادة التكوين الرأسمالي ،والنهوض بالتنمية الاقتصادية.[1]

**المطلب الثاني :العوامل المؤدية لقيام التجارة الخارجية**

يرجع تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية إلى السبب الرئيسي والمتمثل في جذور المشكلة الاقتصادية أو ما يسميه الاقتصاديون بمشكلة الندرة النسبية ،وذلك بسبب محدودية الموارد الاقتصادية قياسا بالاستخدامات المختلفة لها في إشباع الحاجات الإنسانية المتجددة والمتزايدة والمتداخلة إلى جانب ضرورة استخدام هذه الموارد بشكل أمثل.

ويمكن تلخيص أهم أسباب قيام التجارة الخارجية في النقاط التالية:

-عدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين دول العالم المختلفة ،مما ينتج عنه عدم قدرة الدولة على تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع المنتجة محليا.[2]

-تفاوت التكاليف وأسعار عوامل الإنتاج والأسعار المحلية لكل دولة ،مما يؤدي إلي انخفاض تكاليف الإنتاج للسلعة في دولة ما وذلك من خلال تحقيق وفرات الحجم مقارنة مع ارتفاع هذه التكاليف لإنتاج نفس السلعة في دولة أخرى.

-اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من دولة لأخرى مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية ،حيث تتصف الظروف الإنتاجية بالكفاءة العالية في ظل ارتفاع مستوى التكنولوجيا ،وعلى العكس من ذلك في حال انخفاض مستوى هذه التكنولوجيا يخضع الإنتاج لسوء الكفاءة الإنتاجية وعدم الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية.

---

[1]-رشاد العصار،**التجارة الخارجية** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،عمان،الطبعة الاولى ،2000 ،ص ص:12-15.

[2]-حازم الببلاوي ،**نظرية التجارة الدولية** ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،1999 ،ص ص: 12-15.

-الفائض في الإنتاج المحلي الذي يتطلب البحث عن أسواق خارجية لتسويق الإنتاج بشرط توفر كافة الظروف الملائمة للطلب على الإنتاج عالميا.

-السعي إلي زيادة الدخل القومي اعتمادا على الدخل المتحقق من التجارة الخارجية وذلك بهدف دفع مستوى المعيشة محليا وتحقيق الرفاه الاقتصادي.

-اختلاف الميول والأذواق الناتج عن التفضيل النوعي للسلعة ذات المواصفات الإنتاجية المتميزة،حيث أن المستهلكين في كل دولة يسعون للحصول على السلعة ذات المواصفات العالية من الجودة لتحقيق أقصى منفعة ممكنة منها.

-الأسباب الإستراتيجية والسياسية المتمثلة في تحقيق النفوذ السياسي من خلال الندرة النسبية للسلعة المنتجة والمتاجرة بها عالميا. [1]

**المطلب الثالث: مخاطر تمويل التجارة الخارجية.**

يمكن تقسيم مخاطر تمويل التجارة الخارجية الى: [2]

**1-المخاطر التجارية**

هي ناتجة عن عدم استقرار الحالة المالية للمشتري كعدم توفر السيولة ،أو هو عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد أي عجز الزبون على إرجاع جزء أو كل ديونه وعدم التسديد عبارة عن ضياع كلي أو جزئي للقروض، ومنبع هذا الخطر يتعلق بعملية تصريف البضائع المتفق عليها في الصفقة لاحتمال وجود مشاكل تعيق عملية إنتاج أو تسويق الطلبية المتفق عليها مع المستورد.

**2-المخاطر السياسية والقانونية**

تتمثل هذه المخاطر في احتمال ظهور مشاكل سياسية بين البلدين المتعاملين وهذا ما يؤثر على إتمام الصفقة إضافة إلى الحوادث السياسية التي قد تعيق المدين من التسوية

---

[1]-حسام علي داود ،**اقتصاديات التجارة الخارجية** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان ،الطبعة الاولى ،2002 ،ص: 16.

[2]-طارق عبد العالي حماد،**التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك** ،الدار الجامعية،الإسكندرية،1999 ،ص ص: 150-151.

لحساباته مع الدائن وهذا ما يتسبب في عدة مشاكل للدائن قد تؤدي إلى إلحاقه بخسائر كبيرة توقعه في الإفلاس.

أما الأخطار القانونية مرتبطة أساسا بالحالة أو الوضعية القانونية للمؤسسة ،بمعنى هل هذه الشركة هي شركة ذات مسؤولية محدودة أو شركة أشخاص أو شركة ذات أسهم، وكذا نوع النشاط الذي تمارسه شرعي أو غير شرعي من الناحية القانونية.

**3-المخاطر المالية**

**3-1-بالنسبة للواردات**

إن سعر الصرف هو السعر الذي يحقق التوازن في الميزان التجاري أي تحقيق التوازن بين كل من العرض والطلب من العملات الأجنبية فيؤدي في كثير من الحالات التخفيض في قيمة العملة إلى زيادة الواردات لتوقع المستوردين المحليين في ارتفاع جديد في الأسعار ونقص في الصادرات لانتظار المستوردين الأجانب حدوث تخفيض جديد في العملة مما يؤدي إلى انخفاض أثمان السلع المحلية بالعملات الأجنبية وهذا ما يؤدي إلى زيادة الصادرات وزيادة الإيرادات من العملات الأجنبية ،إلا أن التخفيض كثيرا ما يؤدي إلى العكس أي ارتفاع أسعار الواردات ،فلو أن الجانب الأكبر يتكون من السلع الاستهلاكية والمواد الأولية لأدى ذلك إلى ارتفاع الأجور وكذلك تكاليف الإنتاج ومن ثمة ترتفع الأسعار، مما يؤدي إلى عرقلة الزيادة في الصادرات. [1]

**3-2-بالنسبة للصادرات**

من أجل الحماية ضد مخاطر الصرف المتعلقة بالصادرات وعلما بمختلف تقنيات الحماية والتسيير فإنه على خزينة المؤسسات المصدرة إتباع استراتيجية التغطية ضد هذا الخطر.

[1]-طارق عبد العالي حماد، **مرجع سابق** ، 1999،ص:153.

فالبنك المكلف باتخاذ التزاماته في مختلف العمليات يجب عليه إحاطة نفسه بكل الضمانات اللازمة فعليه أن يتحرك ليواجه المخاطر الناتجة عنها وتضاف إليه تلك التي يمكن أن تنتج عن المصدرين كعدم احترام مواعيد الاستلام.

إن عملية التصدير تتطلب أموالا معتبرة من أجل إتمامها وغالبا ما تكون هذه الأموال آتية من قنوات التمويل البنكية وفي حالة وجود صعوبات أو مشاكل في إتمام العملية التصديرية فأكيد أن الممول الذي قام بتمويل عملية التصدير سيتعرض لمخاطر مالية قد تؤثر على توازنه المالي أو حتى الإخلال بالتزامات مالية أخرى اتجاه متعاملين آخرين ،وهنا ما قد يسبب مشاكل كبيرة للبنك الممول وحتى المصدر نظرا للأضرار التي قد تلحق به.[1]

[1]–طارق عبد العالي حماد ،**مرجع سابق** ،1999 ،ص:153.

**خلاصـــة الفصل:**

من خلال ما تم التطرق اليه في الفصل الأول ،فقد تبين أن كل الدول في عالمنا المعاصر تعتمد على بعضها البعض لإشباع جزء من حاجاتها من السلع والخدمات ،حيث لا يمكن أن تعيش منعزلة مما يحتم عليهم اللجوء إلى تبادل التجارة بينها. لذا أصبحت التجارة الخارجية بمثابة محرك للاقتصاد ،حيث أنها تساهم بشكل كبير في تطور الاقتصاد،ولكن هذا كله يعتمد على مدى قوة النظام المصرفي وتطوره ،وبالتالي نستنتج أن التنمية لا تتحقق إلا بتطور التجارة الخارجية وهذه الأخيرة تستخدم البنك لتمويل نشاطاته.

# الفصل الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية، الإخطار والضمانات المقابلة لها.

# الفصل الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية ،الاخطار والضمانات المقابلة لها

سيتم التطرق في هذا الفصل إلى التقنيات المستخدمة من طرف البنوك في إطار تسوية عمليات الدفع الخارجي المتمثلة في تسوية الصفقات التجارية التي تستلزم دفع المقابل والمتمثل في الثمن وكذا تحصيله ويتم هذا باتفاق طرفي الصفقة على إحدى طرق الدفع التي تكون في متناولها،بطبيعة الحال لكل منهما مميزاتها الخاصة وهذا من حيث :السرعة، الضمان،التكلفة والقبول التجاري،واختيار هذه أو تلك للقيام بالدفع يعتمد على ما يلي:

-الإمكانيات القانونية والتشريعية (قانون ونظام الصرف) المطبقة في بلد المصدر بالإضافة إلى نتائج المفاوضات التجارية بين المستورد والمصدر، وأيضا الثقة الموجودة بين طرفي العقد، وأخيرا حالة السوق وأهميته من حيث الحجم وقيمة الطلبية.

ويكون هدف المستورد اختيار الطريقة الأكثر سهولة وضمانا والأقل تكلفة والتي تضمن وصول البضاعة وكذا مطابقتها التي طلبها قبل الشروع في الدفع في حين يكون هدف المصدر اختيار الطريقة الأكثر سرعة والأقل تكلفة والتي تضمن له وصول المبلغ المحدد في الوقت المفروض.

ولقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث و هي كالآتي:

المبحث الأول:التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية

المبحث الثاني:التمويل المتوسط والطويل الآجال للتجارة الخارجية

المبحث الثالث:الضمانات البنكية والمخاطر

## المبحث الأول: التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية.

تستعمل عمليات التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج،ومن أجل تسهيل هذه العمليات والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية والتخفيف من العراقيل التي تواجهها والمرتبطة خاصة بالشروط المالية لتنفيذها يسمح البنك باللجوء إلى عدة أنواع وطرق مختلفة للتمويل تتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة على السواء إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل الممكنة في أقل وقت ممكن وبدون عراقيل.

### المطلب الأول :الاعتماد المستندي

يعتبر التمويل عن طريق الاعتماد المستندي من أشهر التقنيات المستعملة نظرا لما يقدمه من ضمانات وتسهيلات للمصدرين والمستوردين على السواء وكذلك اعتماده بشكل واسع في المبادلات التجارية الدولية.

#### 1-مفهوم الاعتماد المستندي

قدمت للاعتماد المستندي عدة تعاريف منها ما يلي :

-إن كلمة الاعتماد هنا يقصد بها قرض،أما المستندي يقصد بها تلك المستندات والوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق هذا القرض.[1]

-الاعتماد المستندي هو تعهد مكتوب يصدره بنك يسمى فاتح الاعتماد بناءا على طلب عميله،يتعهد هذا البنك بمقتضاه لطرف ثالث يسمى المستفيد (المصدر) بأن يدفع أو يقبل أو يخصم قيمة الكمبيالات المصاحبة لمستندات الشحن طالما كانت تلك المستندات مطابقة لشروط هذا العقد.[2]

---

[1]-عبد الحق بوعتروس ،الوجيز في البنوك التجارية ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2000 ،ص:86.

[2]-عبد المطلب عبد الحميد ،البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،الإسكندرية ، 2000، ص: 248.

-الاعتماد المستندي هو مستند يصدره البنك التجاري يتعهد فيه أن يدفع للبائع مبلغا معينا في موعد محدد نيابة عن المشتري،ويطلق أحيانا على الاعتماد المستندي الخطاب الائتماني التجاري أو الوثيقة الائتمانية.[1]

وخلاصة القول أن الاعتماد المستندي هو تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها.

## 2-سير عملية الاعتماد المستندي

يمكن تقسيم مراحل سير عملية الاعتماد المستندي إلى مرحلتين أساسيتان :

- مرحلة فتح الاعتماد المستندي
- مرحلة تنفيذ الاعتماد المستندي

### 2-1-مرحلة فتح الاعتماد المستندي

تستند العلاقة بين الآمر بفتح الاعتماد وبنكه إلى عقد الاعتماد ،فهذا الأخير هو الذي يحكم العلاقة بين الطرفين ،ويتم فتح الاعتماد المستندي وفق المراحل التالية: [2]

-يوقع الآمر طلب فتح الاعتماد الذي يوضح فيه بصورة دقيقة وواضحة البيانات الضرورية وفقا للشروط المتفق عليها مع المصدر في عقد البيع.

-يتحقق البنك من أن عميله يستطيع توفير الغطاء النقدي اللازم ،سواء من خلال حسابه المفتوح لديه أو من خلال تسهيلات ائتمانية.

-فور قيام العميل بتنفيذ التزامه حول تقديم الضمانات المتفق عليها ،يقوم البنك بإبلاغ المستفيد (المصدر) بفتح الاعتماد لصالحه بواسطة بنك المراسل في بلده ،وذلك بإرسال

---

[1]-شوقي ناجي جواد ،إدارة الأعمال الدولية ،الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان ،2002 ،ص: 295.

[2] -Annik Busseau , Strat égies et techniques du commerce international, édition masson, paris, 1994, P 203.

خطاب الاعتماد الذي يتضمن كل بيانات وشروط الاعتماد ،بالإضافة إلى طلب تأكيد الاعتماد من طرف البنك المراسل في حالة تقديم العميل تعليمات بذلك.

-بعد إبلاغ المستفيد من طرف بنك بفتح الاعتماد لصالحه يتحقق بدوره من أن نص وشروط الاعتماد مطابقة لما تم الاتفاق عليه في عقد البيع.

**2-2-تنفيذ الاعتماد المستندي**

بعد موافقة المصدر على الشروط الواردة في خطاب الاعتماد ،يشرع كل الأطراف في تنفيذ التزاماتهم العملية كما يلي:[1]

-يشحن المصدر البضاعة ويستلم مستند الشحن الذي يمثل الدليل القطعي على شحن البضاعة باتجاه المستورد.

-يقدم المصدر لبنكه المستندات المطلوبة خلال المدة المحددة.

-بعد الفحص والتدقيق يدفع البنك المؤكد للمستفيد حسب الاتفاق.

-يرسل البنك المؤكد المستندات للبنك فاتح الاعتماد الذي يتحقق بدوره من أنها مقدمة ضمن حدود صلاحية الاعتماد وأنها مستوفية لسائر الشروط التي طلبها العميل.

-يدفع البنك فاتح الاعتماد للبنك المؤكد حسب الاتفاق.

-يسلم البنك فاتح الاعتماد المستندات لعميله حتى يتمكن من تسلم البضاعة ويقوم بالدفع للبنك علما بأن العميل المستورد ملزم بدفع جميع العمولات والمصاريف المتعلقة بتسيير الاعتماد.

والشكل الموالي يوضح مختلف مراحل سير العملية:

---

**[1]-أنطوان الناشف ،خليل الهندي ،العمليات المصرفية والسوق المالية ،المؤسسة الحديثة للكتاب ،لبنان ،الجزء الأول ، 1998 ،ص: 89 .**

**شكل رقم (01) : سير عملية الاعتماد المستندي**

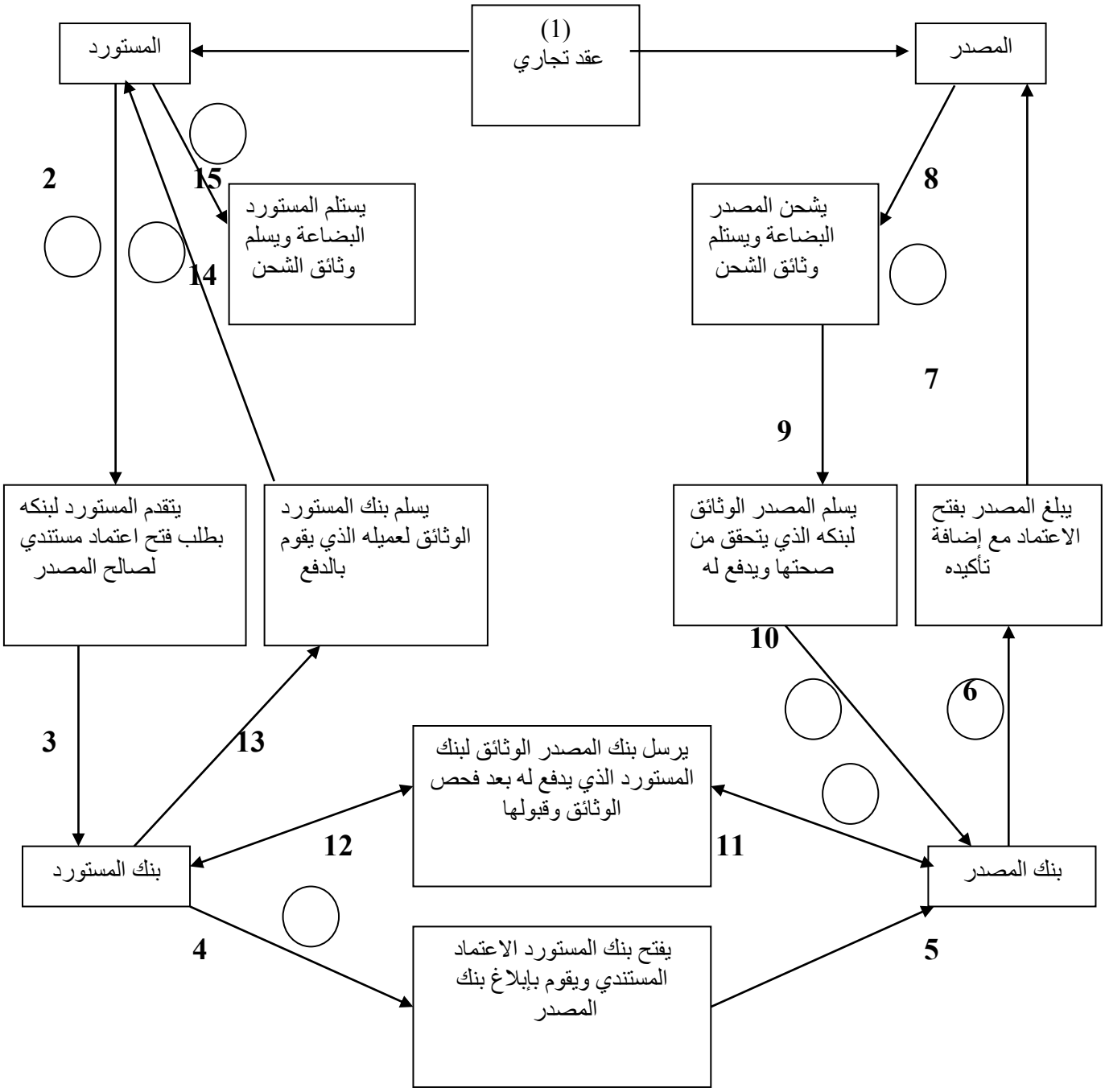


**المصدر: رشاد العصار ،مرجع سابق ،2000 ،ص:66**

## 3-أنواع الاعتماد المستندي

هناك عدة تقسيمات للاعتماد المستندي وفقا لعدة معايير تأخذ من بينها ما يلي :

### 3-1-من حيث درجة التزام البنوك

#### 3-1-1-الاعتماد المستندي القابل للإلغاء

يظهر هذا النوع من الاعتماد عندما يقوم بنك المستورد بفتح اعتماد مستندي لصالح زبونه (المستورد) وإعلام المصدر بذلك ولكن دون أن يلتزم أمامه بشيء.[1]

الاعتماد المستندي القابل للإلغاء هو الذي يجوز للبنك المنشئ إلغاؤه أو تعديله قبل الاستحقاق وقبل شحن البضاعة دون أن يترتب على المستفيد والبنك أي حق وأي التزام نتيجة هذا الإلغاء ،ولكن يلاحظ أنه لا يسري التعديل أو الإلغاء إلا من تاريخ إخطار المراسل بذلك.[2]

#### 3-1-2-الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء

وهو الاعتماد الذي يصدر بتعهد قطعي لا رجوع فيه من جانب البنك الذي أصدره ويلتزم فيه البنك بقيامه بدفع المسحوبات عليه طالما كانت المستندات المقدمة مطابقة تماما لشروط الاعتماد ،فبنك المستورد لا يجوز له إجراء أي تعديل أو إلغاء في شروط الاعتماد إلا بموافقة كل الأطراف ،غير أن البنك الموجود ببلد المستفيد لا يضيف تعهده إلى بنك المستورد،أي أنه لا يعزز تعهد بنك المستورد.[3]

---

[1]-الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،الطبعة الثانية ، 2004 ،ص: 116.

[2]-عبد العزيز عبد الرحيم سليمان ،التبادل التجاري ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، 2003 ،ص : 133.

[3]-مدحت صادق ،أدوات و تقنيات مصرفية ،دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع ،القاهرة ،2001 ،ص: 17.

### 3-1-3-الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء والمعزز (المؤكد)

يتميز هذا النوع عن النوع السابق في أن البنك فاتح الاعتماد يطلب من البنك المراسل في بلد المصدر تعزيز تعهده بالدفع اتجاه المصدر أي أن المصدر يحصل في هذه ليس فقط على تعهد البنك المستورد بالدفع إنما يحصل على تعهد البنك المراسل في بلد المصدر بالدفع بمجرد استلامه لوثائق الشحن الخاصة بالاعتماد كشروط الاعتماد وهذا النوع غير قابل للتعديل إلا بموافقة الأطراف المشتركة فيه،ويعتبر من أكثر الأنواع انتشارا لأن المصدر يحصل على تعهد مزدوج وبالتالي فهو أكثر ضمانا من غيره.[1]

### 3-2-من حيث كيفية تنفيذها: [2]

### 3-2-1-الاعتماد المستندي المنفذ بالإطلاع

هو ذلك الاعتماد الذي يمكن للمستفيد من خلاله الحصول على قيمة الصفقة من البنك بمجرد التقدم إليه وإظهاره للوثائق وتحقق البنك من صحتها ،بعد ذلك يقوم البنك الآمر بتحويل المبلغ فور استلامه للسندات والوثائق الواردة إليه إلى المصدر.

### 3-2-2-الاعتماد المستندي المنفذ بالدفع المؤجل

فقد ينص على تأجيل الدفع لمدة لاحقة لتقديم المستندات فيصدر البنك تعهدا بأن يوقع بالقبول على كمبيالة يسحبها البائع في مقابل استلام المستندات على أن تقدم الكمبيالة للسداد في موعد لاحق (موعد استحقاقها).

### 4-أهمية الاعتماد المستندي

إن أهمية الاعتماد المستندي تكمن أساسا في الدور الحاسم الذي يلعبه هذا النوع من الاعتماد في تمويل التجارة الخارجية وما يحققه من مصالح أكيدة لكافة أطراف العملية ويكمن إبرا زها فيما يلي:

---

[1]-عبد الحميد محمد الشواربي ،إدارة المخاطر الائتمانية ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،2002 ،ص:120.

[2]-عبد الحق بوعتروس ،مرجع سابق ،2000 ،ص: 88.

### 4-1- بالنسبة للمشتري ( المستورد )

-يتأكد بأنه سيستلم البضاعة التي اشتراها في الوقت المحدد والمكان المعين وهي مطابقة تماما لما اتفق عليه مع البائع ،وإنه لن يجبر على دفع ثمنها إلا بعد استلامه لكافة المستندات التي طلبها ووجودها مطابقة لشروط وبنود الاعتماد .

-يستفيد من تسهيلات بنكية مضمونة بالبضاعة والمستندات ،إذ أنه لا يقوم عادة بدفع الثمن فور إتمام الشحن ،وإنما غالبا عند تسلمه المستندات من البنك.

-يستفيد من خبرة البنوك التي يتعامل معها وتجاربها وعلاقاتها الخارجية ،ويحقق وفراً في المال والوقت ويؤمن ضمانا بتدخل المصارف لإتمام الصفقة بينه وبين البائع.

-لا يتنقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية ،وكذلك الحال بالنسبة للمصدر.[1]

### 4-2-بالنسبة للبائع ( المصدر )

-يحقق الاعتماد المستندي الأمان من خلال إيجاد طرف ثالث وهو البنك التجاري الذي يلتزم أمام البائع بدفع قيمة المستندات ،لذا يتمكن من قبض أو تحصيل قيمة البضائع الواردة في الاعتماد.

-يحمي نفسه من مخاطر سوء الحالة المالية للمستورد وعدم تمكن هذا الأخير من الدفع.

-يكون على ثقة بأن ثمن بضاعته معروف وغير معرض للخسارة في حالة تدهور أسعار الصرف. [2]

-بوسع البائع أن يقبض ثمن البضاعة بعد تسليمها للشحن وقبل أن تصل إلى المشتري وبذلك تتأمن له السيولة النقدية التي قد يحتاجها لتمويل عمليات أخرى.

---

[1]-أنطوان الناشف ،خليل الهندي ،مرجع سابق ،1998 ،ص: 90.

[2]-زياد رمضان ،مرجع سابق ،2003 ،ص: 151.

-إن إبقاء المشتري بعيدا عن موطن البائع ،وإتمام الصفقة بينهما بالمراسلات إنما يحقق مصلحة للبائع بإبقاء المشتري المتعاقد معه بعيدا عن المنافسين له من المنتجين الوسطاء الآخرين الموجودين في بلد البائع وبذلك ينحصر التعامل معه فقط.

### 4-3-بالنسبة للبنوك

-يعتبر الاعتماد المستندي من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثلة في عمليات تمويل التجارة الخارجية ،ومن ثم فهو يعمل قدر الإمكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدرا لدخله وأرباحه.[1]

-تستفيد البنوك من عمليات الاعتماد المستندي بعمولة فتح الاعتماد وتنفيذه ،وبفوائد المبالغ التي تدفعها من تاريخ دفعها إلى البائع (المصدر) لغاية تاريخ استحقاقها وإستردادها من العميل وكذلك باستثمار الدفعة الأولى التي يؤمنها المشتري عند فتح الاعتماد.[2]

### 4-4-بالنسبة للتجارة الخارجية

المساعدة على إنتشارها بسهولة خاصة وأن الاعتمادات المستندية تسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تعيق إنتشار هذه التجارة ،فالبنوك تقوم بدور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد ،فتسهل عملية قبض ثمن البضاعة حال شحنها ،بينما لا يدفع المستورد الثمن إلا في حالة إستلامه الوثائق الخاصة بهذه البضاعة. [3]

---

[1]-عبد الحق بوعتروس ،مرجع سابق ،2000 ،ص: 93 .

[2]-أنطوان الناشف ،خليل الهندي ،مرجع سابق ،1998 ،ص: 91 .

[3]-زياد رمضان ،مرجع سابق ،2003 ،ص: 151 .

## المطلب الثاني :التحصيل المستندي

عادة عندما تستمر علاقة تجارية بين مصدر ومستورد تصبح هناك درجة من الثقة وهذا ما يسمح لهما باستعمال تقنية مرنة وسهلة لإتمام عملياتهما التجارية تعرف بالتحصيل المستندي.

**1-تعريف التحصيل المستندي** :التحصيل المستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله ،حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة.[1]

### 2-أطراف عملية التحصيل المستندي

يوجد عادة أربعة أطراف في عملية التحصيل المستندي وهي :[2]

-الطرف المنشئ للعملية (المصدر أو البائع ):وهو الذي يقوم بإعداد مستندات للتحصيل ويسلمها إلى البنك الذي يتعامل معه مرفقا بها أمر التحصيل.

-البنك المحول:وهو الذي يستلم المستندات من البائع ويرسلها إلى البنك الذي سيتولى التحصيل وفقا للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن.

-البنك المحصل:وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة إلى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقا للتعليمات الصادرة إليه من البنك المحول.

-المشتري أو المستورد:وتقدم إليه المستندات للتحصيل أو الكمبيالة لتوقيعها.

### 3-تنفيذ التحصيل المستندي:

يتضمن عقد بيع البضاعة المحرر بين المصدر والمستورد الشروط الخاصة بسداد قيمة البضاعة وهي تكون وفق صيغتين هما:[3]

---

[1]-مدحت صادق ،مرجع سابق ،2001 ،ص :30.

[2]-مرجع سابق ،2001 ،ص:31.

[3]-الطاهر لطرش ،مرجع سابق ،2004 ،ص :120.

-المستندات مقابل الدفع

في هذه الحالة يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثله أن يستلم المستندات لكن مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلي نقدا لمبلغ البضاعة.

-المستندات مقابل قبول الكمبيالة

حسب هذه الصيغة ،يمكن للمستورد أن يستلم المستندات ولكن ذلك لا يتم إلا بعد قبوله الكمبيالة المسحوبة عليه وتسمح هذه الطريقة للمستورد بالاستفادة من مهلة التسديد.

**4-سير عملية التحصيل المستندي** :تتم عملية التحصيل المستندي وفقا للمراحل التالية: [1]

1-يقوم الطرفان (المستورد والمصدر) بإبرام عقد تجاري ،وتحدد طريقة التسديد بواسطة تحصيل مستندي.

2-تجهيز البضاعة المطلوبة للشحن وتقديم الوثائق التي تثبت إرسال البضاعة إلى بنكه.

3-يقوم بنك المصدر بتحويل هذه الوثائق إلى بنك المستورد.

4-يقوم البنك المكلف بالتحصيل بعرض المستندات الى المستورد.

5-استلام المستندات ودفع قيمتها نقدا أو بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه على مستوى بنكه.

6-يقوم البنك القائم بعملية التحصيل بتحويل قيمة او ارسال المستندات الدالة على قبول مستندات التحصيل الى البنك المراسل لمستندات الشحن.

7-يقوم بنك المصدر بتحويل ثمن البضاعة إلى حساب عميله.

والشكل الموالي يوضح مختلف مراحل سير العملية:

[1]-**Abdelmadjid Ammar,Les Sécurité de paiement dans le commerce mondial, l'exemple des crédits documentaires, centre de publication universitaire, tunisie ,2000, P: 108.**

**شكل رقم (02) : سير عملية التحصيل المستندي**

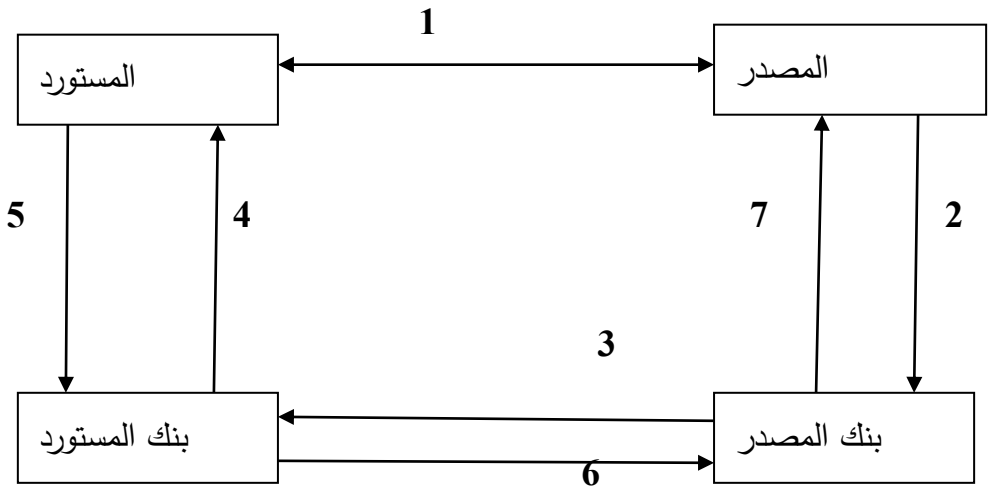


**المصدر: الطاهر لطرش، مرجع سابق،2004،ص :120**

## 5- مزايا وعيوب التحصيل المستندي

تتوفر عملية التحصيل المستندي عددا من المزايا والعيوب لكل من المستورد والمصدر على السواء منها: [1]

-عملية التحصيل المستندي تتميز بالبساطة وقلة التكلفة.

-تسليم المستندات للمشتري متوقف على رغبة البائع،إما بحصوله على قيمة المستندات فورا من المشتري أو إعطائه مدة للدفع مقابل توقيعه على كمبيالة وهذا يتوقف على مدى ثقة البائع في المشتري.

غير أن هذه العملية لا تخلو من العيوب كونها لا توفر أي التزام من طرف البنوك لصالح أي من الطرفين ،سواء بضمان الدفع لصالح المصدر أو مراقبة مطابقة الوثائق للاتفاق لصالح المستورد،بل يقتصر دور البنوك على تحويل الوثائق مقابل تحصيل ثمنها مما يؤدي إلى:

---

[1]-مدحت صادق ،مرجع سابق ،2001 ،ص :34.

-تعرض المصدر لمخاطر عدم التسديد أو عدم قبول الكمبيالة من طرف المستورد بعد إرسال البضاعة.

-في حالة رفض المشتري للبضاعة فإن البائع سوف يتكبد بعض الغرامات والمصاريف مثل غرامة عدم تفريغ البضاعة من السفينة أو سداد مصاريف تخزين وتأمين...إلخ.

كما أنه إذا حدث تأخير في وصول البضاعة فإن البائع سيتأخر في استلام قيمة البضاعة.

**المطلب الثالث :خصم الكمبيالة المستندية**

تعد الكمبيالات المستندية إحدى وسائل تمويل التجارة الخارجية ،ويعد خصم الكمبيالات المستندية إمكانية متاحة للمصدر كي يقوم بتعبئة الكمبيالة التي تم سحبها على المستورد.

**1-تعريف خصم الكمبيالة المستندية**

تمثل الكمبيالة المستندية أمرا من الساحب إلى المسحوب عليه بأداء القيمة في التاريخ المحدد لشخص ثالث يسمى المستفيد ،وأحيانا يكون هذا التاريخ لاحقا لموعد استلام البضاعة بما يتيح للمشتري تصريفها وسداد القيمة في التاريخ المذكور ،ويستطيع البائع في حالة حاجته للسيولة قبل الموعد المحدد لاستحقاق الكمبيالة أن يقوم بخصمها لدى أحد بيوت الخصم أو البنك الذي يتعامل معه.[1]

وتتمثل أنواع الكمبيالات المستخدمة في هذا المضمار فيما يلي:

-الكمبيالة المستحقة في تاريخ معين :ويتميز هذا النوع من الكمبيالات بأنه يشترط سداد القيمة المستحقة بموجبه ،خلال فترة معينة بعد تاريخ ثابت وظاهر على المستند ،وتتراوح الفترة بين 30 أو60 أو 90 يوما،ولذا يمكن القول أن هذا النوع من الكمبيالات يمتاز بثبات كبير في مواعيد الاستحقاق.[2]

---

[1]-فؤاد توفيق ياسين ،**المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية** ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان،1996،ص ص:143-145

[2]-فؤاد توفيق ياسين ،**مرجع سابق** ،1996 ،ص:146.

-الكمبيالة المستحقة بمجرد الإطلاع :وتتم هذه الكمبيالات باستحقاقها للدفع فورا عند الإطلاع عليها ،ويعني الإطلاع هنا ان يكون المشتري (المستورد) قد اطلع عليها وقبلها وهناك نوع آخر منها يسمى المستحقة بعد الإطلاع وهذا يعني أن المشتري يدفع قيمتها بعد فترة تتراوح بين 30 أو60 أو 90 يوما من تاريخ الإطلاع عليها وقبولها حيث يكون بذلك قد قبل الالتزام بالدفع في أحد هذه التواريخ.

-الكمبيالة المستحقة عند وصول البضاعة :ويرتبط هذا النوع من الكمبيالات بمواعيد وصول البضاعة موضوع التبادل التجاري إلى المستورد ،وحيث أن مواعيد وصول البضائع من الصعب تحديده على وجه الدقة ،فإنه بالتالي لا يمكن وضع تاريخ محدد لاستحقاق هذا النوع من الكمبيالات ،ولذا فهي لا تستخدم إلا في النادر بل وتعتبر من وجهة نظر بعض الدول غير قانونية.

إن خصم الكمبيالة المستندية إمكانية متاحة للمصدر،كي يقوم بتعبئة الكمبيالة التي تم سحبها على المستورد،وإذا كان الأمر في التحصيل المستندي يتمثل في التكليف الذي يحصل عليه بنك المصدر في تحصيل دين المصدر على المستورد،فإنه في حالة خصم الكمبيالات المستندية يطلب المصدر من بنكه أن يخصم له هذه الورقة،أي يقوم بدفع قيمتها له ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق،وتجدر الإشارة إلى أن هذا النوع من القرض لا يخلو من المخاطر مثل القروض العادية.

وأهم هذه المخاطر ما يرتبط بالوضع المالي للمستورد ومدى قدرته على التسديد،وحينما يقبل بنك المصدر خصم الكمبيالات المستندية لفائدة زبونه فهو لا يتفادى تماما مثل هذه المخاطر ،ولا تعتبر المستندات ضمانا كليا لتحاشي هذه المخاطر إلا في حالة الصيغة التي ذكرناها سابقا وهي السندات مقابل الدفع،لأن السندات ومهما كانت قيمتها القانونية في إثبات حق المصدر إلا أنها لا ترقى لكي تكون نقودا جاهزة.[1]

[1]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص ص :120- 121.

**2-مزايا وعيوب خصم الكمبيالات المستندية**

باعتبار عملية خصم الكمبيالات المستندية كغيرها من أدوات الدفع ووسائله فقد تحسب لها جملة من المزايا وتحسب عليها جملة من العيوب نستطيع ذكرها كالآتي: [1]

**2-1- المزايـــــا:**

- تمكن البنك من الحصول على مبالغ مالية إضافية تتمثل في معدلات الفائدة.
- تسمح للمصدر بأن يحصل على حقوقه قبل تاريخ استحقاقها وبالتالي يستثمرها في مشاريع جديدة تشجع الشهية الاقتصادية.

**2-2- العيوب** : يتمثل العيب الوحيد في أنه:

- يتحمل البنك أخطار عدم التسديد من طرف المستورد نظرا لوضعيته المالية.

**المطلب الرابع: طرق أخرى للتمويل قصير الأجل.**

بالإضافة إلى أساليب التمويل سابقة الذكر هناك طرق أخرى للتمويل قصير الأجل منها:

**1-عملية تحويل الفاتورة**

**1-1-مفهوم عمليـة تحويل الفاتـورة**

تحويل الفاتورة هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة (تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض) بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي،حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك ،وبهذا فهي تحل محل المصدر في الدائنية وتبعا لذلك فهي تتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد،ولكن مقابل ذلك فإنها تحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4 % من رقم الإعمال الناتج عن عملية التصدير.

[1]-الطاهر لطرش ، **مرجع سابق** ،2004 ،ص: 122.

وعملية تحويل الفاتورة هي عبارة عن ميكانيزم للتمويل قصير الأجل باعتبار أن المصدرين يحصلون على مبلغ الصفقة مسبقا من طرف المؤسسات المتخصصة التي تقوم بهذا النوع من العمليات قبل حلول أجل التسديد الذي لا يتعدى عدة أشهر. [1]

## 1-2-أطراف عملية تحويل الفاتورة

تتطلب عملية تحويل الفاتورة وجود ثلاثة أطراف تنشأ فيما بينها علاقة تجارية :

الطرف الأول:وهو التاجر أو الصانع أو الموزع ،وهو الطرف الذي يكون في حوزته الفاتورة التي تشتريها المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط ،أو أحد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة المصرفية.

الطرف الثاني :وهو العميل ويقصد به الطرف المدين للطرف الأول.

الطرف الثالث :وهو المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة والتي يعهد إليها بهذا النشاط. [2]

والشكل الموالي يوضح العلاقة بين الاطراف الثلاثة :

---

[1]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص: 115.

[2]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص ص: 44-45 .

**شكل رقم (03) : سير عملية تحويل الفاتورة.**

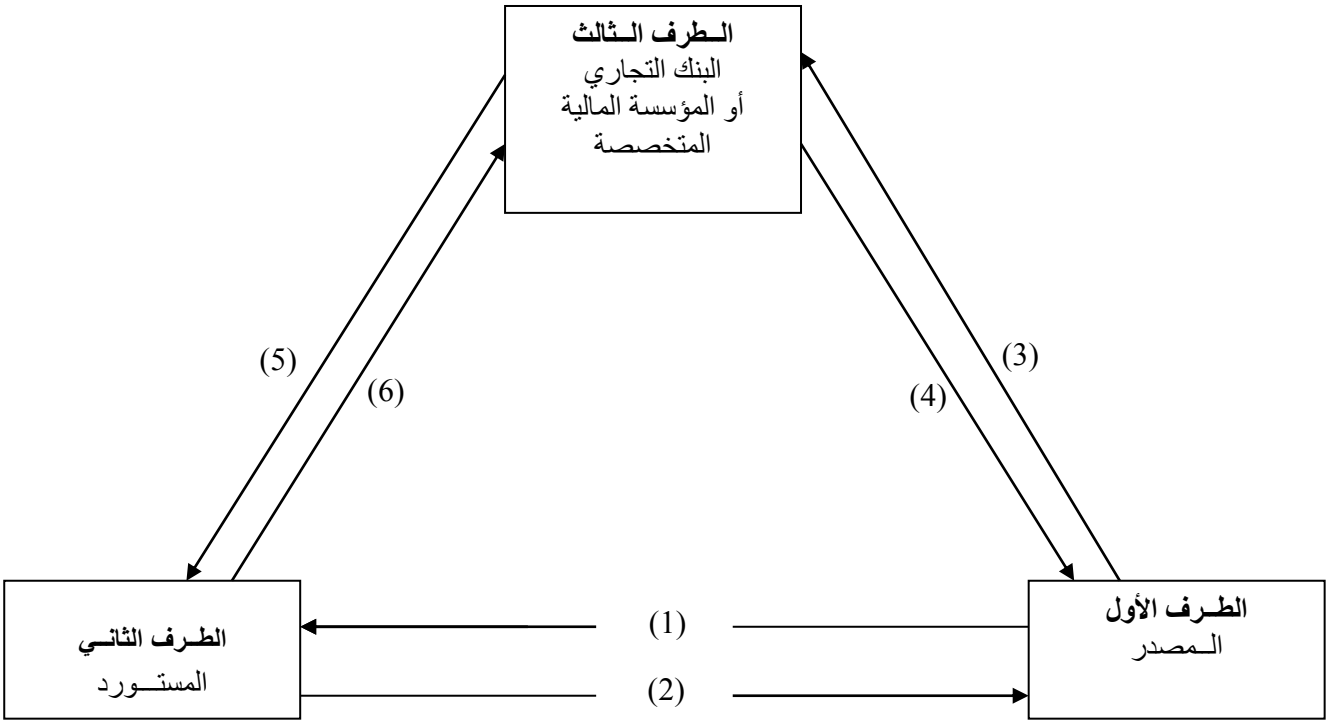


**المصدر: مدحت صادق ،مرجع سابق ،2004 ،ص 46.**

1. المصدر يبيع منتجا معينا إلى المستورد.
2. يوقع المستورد على سندات مديونية بقيمة المنتج المباع وإرسالها إلى المصدر.
3. يقوم المصدر ببيع الفاتورة إلى البنك التجاري او المؤسسات المالية المتخصصة.
4. البنك التجاري يمنح المصدر نسبة معينة من قيمة الفاتورة تصل إلى80 % .
5. يقوم البنك التجاري بإخطار المدين مطالبا إياه بسداد سندات المديونية إليه في تاريخ الاستحقاق.
6. يقوم المستورد بسداد قيمة سندات المديونية في تواريخ استحقاقها.

وتلخص المراحل والخطوات التي تؤدى من خلالها هذه الخدمة فيما يلي : [1]

[1]–مدحت صادق ،مرجع سابق ،2001 ،ص:49.

-يقوم البائع (المصدر) فور تسليم البضاعة بإرسال الفاتورة إلى البنك التجاري أو المؤسسة المالية المتخصصة وليس إلى المشتري (المستورد ) كما هو متبع.

-يقوم البنك بسداد نسبة معينة من قيمة الفاتورة تصل إلى 80% إلى البائع وهذا هو الجانب التمويلي من الخدمة.

-في موعد استحقاق قيمة الفاتورة يقوم البنك بتحصيل 100 % من قيمة الفاتورة من المشتري ويتم سداد النسبة المتبقية للبائع بعد خصم المصاريف و العملات مضافة إلى سعر الفائدة الأساسي،مقابل الخدمة التمويلية عن الفترة ما بين سداد نسبة 80% إلى البائع وتاريخ تحصيلها من المشتري.

**1-3- مزايا عملية تحويل الفاتورة**

-إن تحويل الفاتورة يسمح للمؤسسات المصدرة من تحسين هيكلتها المالية وذلك بتحويل ديون آجلة إلى سيولة جاهزة.

-تخفيف العبء الملقى على المؤسسة المصدرة فيما يخص التسيير المالي والمحاسبي والإداري لبعض الملفات المرتبطة بالزبائن،وذلك بأن يتعهد بهذا التسيير إلى جهة أخرى هي المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النوع من العمليات. [1]

-توفير وقت للمؤسسات المصدرة لعمليات الإنتاج والبيع ،وترك عمليات التحصيل والتزاماتها القانونية على البنك ،خاصة إذا كان العمل يغطي مناطق متباعدة عن مكان وجود المؤسسة المصدرة.

-إمكانية حصول المؤسسة المصدرة على قروض تصل إلى 80 % من قيمة الفواتير الجاهزة للتحصيل بأسعار فائدة مقبولة دون الانتظار لعمليات التحصيل الفعلية.

-يتحمل البنك المخاطر التجارية عند شرائه سندات المديونية ،إذ أنه يضمن سداد المستحقات المالية المطلوبة من مديني المؤسسة المصدرة،حتى في حالة عجزهم عن

[1]. -الطاهر لطرش،**مرجع سابق**،2004،ص :116

الوفاء بديونهم ،وبذلك تعفي المؤسسة المصدرة من تجنيب مخصصات مالية للديون السيئة المشكوك في تحصيلها ،يحقق البنك لنفسه فوائد مهمة فهو فضلا عن العمولات والفوائد التي يتقاضاها من عملائه،فإنه يحقق أيضا الاحتفاظ بعدد كبير من العملاء.[1]

## 2-التسبيقات بالعملة الصعبة

يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية التصدير أن تطلب من البنك القيام بتسبيقات بالعملة الصعبة ،وبهذه الكيفية تستطيع المؤسسة المصدرة أن تستفيد من هذه التسبيقات في تغذية خزينتها ،حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية ،وتقوم هذه المؤسسة بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق،وتتم هذه العملية بهذه الكيفية إذا كان التسبيق المقدم قد تم بالعملة الصعبة التي كانت هي العملة التي تمت بها عملية الفوترة (أي التي تمت بها الصفقة).

أما إذا كان التسبيق يتم بواسطة عملة صعبة غير تلك التي يقوم الزبون الأجنبي بتسوية دينه بها ،فإن المؤسسة المصدرة يمكنها دائما أن تلجأ إلى تغذية خزينتها بالكيفية التي رأيناها سابقا ،ولكن يجب عليها أن تتخذ إحتياطاتها،وأن تقوم بعملية تحكيم على أسعار الصرف في تاريخ الاستحقاق.

وتجدر الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر والمستورد ،ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسات بالإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي ،ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة وخاصة الوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير.[2]

---

[1]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:55 .

[2]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص ص:113-115.

### 3-تأكيد الطلبية

بموجب هذه الآلية يقدم البنك التزامه إلى المصدر حيث يقوم بناءا على هذا الالتزام بتسديد مبلغ البضائع المصدرة ،ولا يحق للبنك بعد تقديمه لهذا الالتزام أن يقوم بأي متابعة ضد المصدر أو أن يتراجع عن التزامه هذا ،حتى ولو امتنع المستورد عن تسديد قيمة هذه الواردات لأي سبب من الأسباب كما في حالة إعساره مثلا ،ولكن أمام هذا الالتزام الحاسم،فإن البنك وهذا في حالة وجود اتفاق ثنائي بينه وبين المصدر فقط لا يقوم بالدفع لصالح هذا الأخير إلا إذا تحصل على الكمبيالة وقد تم قبولها من طرف المستورد.كما يقوم زيادة على ذلك بجمع كل المعلومات الضرورية والتي تبين له حدود الملاءة المالية لهذا المستورد ( قدرة المستورد على السداد).

وآلية تأكيد الطلبية هذه،باعتبارها عملية شراء لدين المصدر على المستورد ،تشبه إلى حد كبير آلية تحويل الفاتورة التي تم ذكرها سابقا ،ولا يختلفان إلا في كون تقنية تأكيد الطلبية لا تمنح إلا في بعض الأعمال المحددة والمدروسة. [1]

[1]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:121.

## المبحث الثاني: التمويل المتوسط والطويل الآجال للتجارة الخارجية.

ينصب التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية على تمويل تلك العمليات التي تفوق في العادة ثمانية عشر (18) شهرا ،وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا المجال، والهدف منها جميعا هو توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطور التجارة الخارجية.

وتحاول الأنظمة البنكية المختلفة ان تنوع من وسائل تدخلها حسب الظروف السائدة، وطبيعة العمليات التي يراد تمويلها ،وكذلك الدول التي تحاول ان تربط معها علاقات اقتصادية حيث تحاول ان تنشط هذه العلاقات وتدعمها.

### المطلب الاول: قرض المشتري.

إن هذه التقنية أكثر سهولة من الناحية العملية مقارنة بقرض المورد ،فهو قرض يمنح مباشرة من طرف مؤسسة مصرفية توجد ببلد المصدر للمشتري الأجنبي بهدف تشجيع الصادرات.

#### 1-مفهوم قرض المشتري:

قرض المشتري هو قرض يمنح إلى المشتري الأجنبي حتى يتسنى له التسديد نقدا للمشتريات التي جرت مع المورد وهذا حسب الطريقة المتفق عليها في العقد التجاري وافتتاحية القرض ويمكن اعتباره على أنه آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز(18) شهرا ،ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعنية بغرض إتمام عملية القرض هذه ومن الملاحظ أن كلا الطرفين يستفيدان من هذا النوع من القروض ،حيث يستفيد المستورد من تسهيلات مالية طويلة نسبيا مع استلامه الآني للبضائع ،كما يستفيد المصدر من تدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد لمبلغ الصفقة.

أما فيما يتعلق بمعدلات الفائدة المطبقة على القرض ،فإنه يمكن التمييز بين نوعين من المعدلات فهناك معدل يخضع تحديده إلى بعض الشروط الخاصة ويطبق على جزء من

القرض ،بينما هناك معدل آخر يتحدد في السوق وهو يطبق على الجزء المتبقي من القرض.[1]

**2-خصائصه**

يتم هذا النوع من القروض بإمضاء عقدين مستقلين: [2]

**2-1-العقد التجاري**

يبين فيه نوعية السلع ومبالغها وشروط تنفيذ الصفقة ،فهو يحدد شروط البائع وإجراءات الدفع الفوري للبائع من طرف المشتري .

**2-2-عقد القرض**

يبين فيه شروط إتمام القرض وإنجازه مثل فترة القرض وطريقة استرداده ومعدلات الفائدة المطبقة ،فهو يسمح للبنوك بوضع ( في الوقت اللازم وتحت بعض الشروط ) المبالغ الضرورية ( حسب التزامات المشتري بالدفع ) تحت تصرف هذا الأخير.

يمكن للتدفقات المالية أن تكون بالتدرج وتتوزع حسب ما حققه المصدر من التزاماته في العقد ،أي أن كل إرسال جزئي يقابله دفع لجزء من المبلغ الإجمالي.

ويتم ضمان هذا النوع من القروض كذلك من طرف الهيئات المتخصصة.

يمنح قرض المشتري عادة لتمويل الصفقات الهامة من حيث المبلغ خاصة والسبب في ذلك أن تمويل صفقات بمثل هذه الأهمية بالاعتماد على الأموال الخاصة للمستورد قد تعترضها بعض العوائق ،فليس ممكنا على الدوام أن يكون المستورد قادرا على تخصيص مثل هذه المبالغ،كما أن المصدر بدوره لا يمكنه أن ينتظر كل هذه المدة الطويلة خاصة إذا تعلق الأمر بأموال هامة،وعلى هذا الأساس فقرض المشتري يعطي دعما للمصدر والمستورد على حد السواء.

---

[1]-طاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:123.

[2]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص ص:58-59.

## 3-سير عملية تحقيق قرض المشتري:

يمكن توضيح سير عملية قرض المشتري بواسطة الشكل التالي:

**شكل رقم (04) : سير عملية قرض المشتري**

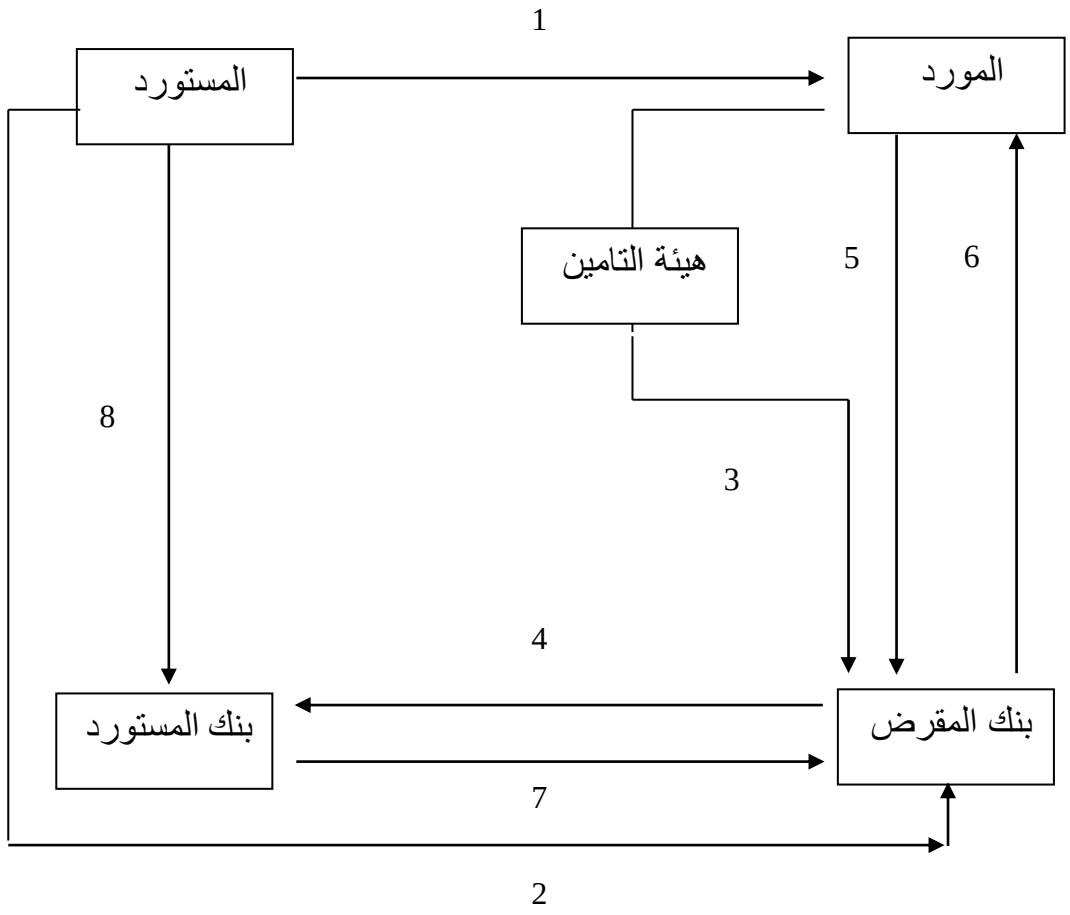


**la source : Abdelmadjid Ammar ,Op Cit ,P200.**

1-إبرام العقد التجاري بين المصدر والمستورد.

2-العقد المالي بين المستورد وبنك المقرض.

3-تأمين القرض من طرف المصدر وبنك المقرض لدى هيئة التأمين.

4-تقديم الضمانات البنكية

5-إرسال المستندات لبنك المقرض بعد إرسال البضاعة

6-التسديد من طرف بنك المقرض للمورد.

7-حصول بنك المقرض على المبلغ الذي دفعه من طرف البنك المستورد.

8-تسديد المستورد لبنك المستورد

**3-ايجابيات وسلبيات قرض المشتري.**

للقرض المشتري عدة ايجابيات وسلبيات يمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

**3-1-ايجابيات قرض المشتري :**

- تحرير المصدر نسبيا من الخطر التجاري المرتبط بالصفقة التجارية المبرمة مع المستورد خاصة في حالة السماح له بفترة انتظار قبل السداد
- التخلص من العبء المالي الذي يتم تحويله إلى البنك
- تكلفة العملية محددة بدقة لانفصال العقدين.
- تسديد مبلغ الصفقة نقدا طبقا للشروط المتعلقة بالعقد
- استفادة المشترى من القرض لتمويل عمليات تجارية لتحويل وارداته.

**3-2-سلبيات قرض المشتري :**

- وجود عقدين مختلفين ينتج عنهما نوعان من الخطر (خطر صناعي،خطر القرض)
- في حالة حدوث خطر فان إجراءات التعويض تكون صعبة ومكلفة.
- ارتفاع التكاليف المتمثلة في:عمولات التسيير ،عمولات الالتزام ،عمولات الضمان المقتطعة وعمولات تأمين القرض.

[1]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:103.

**المطلب الثاني: قرض المورد**

إن هذا القرض برز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين،الذين يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم وذلك بلجوئهم إلى تقديم خدمات معينة ممثلة في تسهيلات عملية تسديد قيمة الصفقة التجارية من أجل ربح أكبر عدد من المتعاملين ( الأسواق).

**1-مفهوم قرض المورد**

هو قرض يمنح للمورد المحلي الذي منح للمستورد الأجنبي مهلة للتسديد ،حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين له بها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة (جزئيا أو كليا) فالبنك إذن يمنح القرض للمورد الوطني ،ومن هنا أتت تسمية قرض المورد. [1]

وعليه فقرض المورد هو آلية أخرى من آليات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط والطويل ،من خلال قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته ،ولكن هذا القرض هو ناشئ بالأساس عن مهلة للتسديد يمنحها المصدر لفائدة المستورد ،وبمعنى آخر عندما يمنح المصدر لصالح زبونه الأجنبي مهلة للتسديد يلجأ إلى البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل هذه الصادرات ،ولذلك يبدو قرض المورد على أنه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط.

تصل مدة هذا القرض إلى 07 سنوات في حالة المدى المتوسط و 10 سنوات في حالة المدى الطويل ،ويتم ضمان هذا النوع من القروض من طرف هيئات متخصصة.

وتقوم هذه الأخيرة بتغطية الأخطار السياسية ،وأخطار الكوارث الطبيعية ،وكذلك مخاطر عدم التحويل.[2]

**2-خصائصه:** قرض المورد يمتاز بعدة خصائص من أهمها: [3]

---

[1]- Abdelmadjid Ammar ,Op Cit ,P202.

[2]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:124 .

[3]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:125.

-قرض المورد يتطلب إبرام عقد واحد ويتضمن بالإضافة إلى الجانب التجاري للصفقة شروط وطرق تمويلها ،وهذا يعني أنه يتضمن عقدا ماليا أيضا.

-يمنح قرض المورد إلى المصدر الذي منح مهلة تسديد للمستورد.

**3-سير عملية قرض المورد**

1-عقد تجارى بين المشترى والمورد.

2-طلب المورد ضمان من هيئة التأمين.

3-طلب المورد ضمان من بنكه من طرف المشتري.

4-تقديم ضمان بنكي من طرف المشتري.

5-بنك المورد ينقل الوثائق الأساسية لبنك المشتري من أجل استعمال القرض.

والشكل الموالي يوضح سير عملية قرض المورد:

**شكل رقم (05) :سير عملية قرض المورد .**

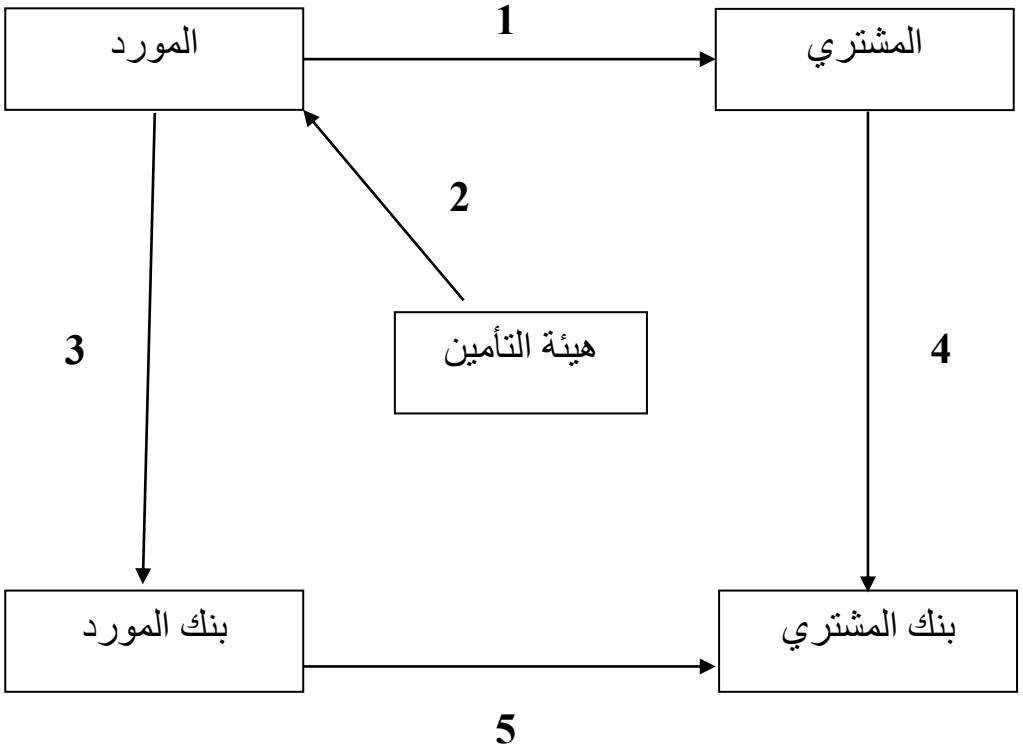


**La Source : Sylvie decossergues , gestion de la banque , édition dumond , Paris , 1996,P103.**

## 4-ايجابيات وسلبيات قرض المورد

لقرض المورد عدة ايجابيات وسلبيات يمكن تلخيصها فيما يلي: [1]

### 4-1-ايجابيات قرض المورد

- تعد الميزة الأساسية في هذا النوع من القروض أنه يعمل على أساس عقد واحد في التعامل التجاري وبالتالي وجود سعر واحد و مفاوض واحد.
- سهولة وسرعة إعداد القرض.
- إيجاد قرض واحد موجه للمشترى.
- المعرفة السريعة لآجال استحقاق المصاريف.

### 4-2-سلبيات قرض المورد

- لا يمكن معرفة السعر الحقيقي للسلعة وتكلفة القرض
- إمكانية عدم الوفاء بالدفع من طرف المشتري للمورد مما يؤدى به الى تحمل مسؤولية إعادة التسديد بالنسبة لبنكه.

**والجدول التالي يوضح الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري:**

**الجدول رقم(01):الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري.**

| قرض المورد | قرض المشترى |
|---|---|
| -يمنح للمصدر بعد منح هذا الأخير مهلة للمستورد<br>-وجود عقد واحد (عقد تجارى).<br>-بوليصة تأمين القرض يتحملها المصدر لكنها تدخل في تكاليف العقد التجاري. | -يمنح للمستورد بوساطة من المصدر<br>-وجود عقدين (عقد مالي ،عقد تجاري)<br>-بوليصتين للتأمين ناتجة عن وجود عقدين يتحملها المصدر.<br>-مفاوضات طويلة. |

[1]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:128.

| | |
|---|---|
| -سريع نظرا لأن المصدر يراقب مجمل العمليات.<br>-لا تظهر التكاليف بوضوح ومنها ليست معروفة. | -ظهور كل من التكاليف :الفائدة ،العملات بوضوح في اتفاقية القرض. |

**المصدر:طاهر لطرش ،مرجع سابق ،2004 ،ص:135.**

**المطلب الثالث:قرض الإيجار الدولي**

قرض الإيجار الدولي هو أيضا عبارة عن آلية للتمويل متوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية وهو عبارة عن تقنية تمويل حديثة النشأة ظهرت في بريطانيا وتطورت في أمريكا وانتشرت في فرنسا مع بداية الستينات.

**1-مفهوم قرض الإيجار الدولي**

هو عبارة عن آلية للتمويل متوسط الأجل للتجارة الخارجية ،ويتمثل مضمون هذه العملية في بيع مصدر في دولة ما بعض المعدات التي ينتجها لشركة تأجير في نفس الدولة ،وقامت هذه الأخيرة بتأجير هذه المعدات إلى مستأجر أجنبي في دولة أخرى ،غير أنها تظل مملوكة لشركة التأجير طوال مدة عقد الإيجار،وفي معظم الأحوال يقوم المستأجر بشراء المعدات المؤجرة بسعر منخفض في نهاية فترة التأجير،وبهذا تعتبر عملية التأجير هذه كأنها تصدير معدات استغرقت سداد قيمتها مدة عقد الإيجار ،ويحدث التأجير التمويلي عبر الحدود في حالة السلع الرأسمالية ،كما هو الحال بالنسبة للطائرات والبواخر التي تستأجرها بعض الدول من دول أخرى. كما تستخدم هذه الاعتمادات في تمويل العمليات العالمية الكبيرة مثل تمويل أنابيب النفط والغاز وبناء السفن ،فالبنك لا يقوم بهذه العملية إنما يساعد تلك المؤسسات المتخصصة في ذلك عن طريق مدها بالتمويل اللازم.[1]

وتتضمن الدفعات التي يقوم المستورد بدفعها إلى مؤسسة القرض الإيجاري قسط الاستهلاك الخاص برأس المال الأساسي ،إضافة إلى الفائدة وهامش خاص يهدف إلى تغطية الأخطار

[1]-الطاهر لطرش،مرجع سابق،2004،ص:126.

المحتملة كما ان تسديد هذه الاقساط يمكن ان يكون تصاعديا او تنازليا او مكيفا مع شروط السوق. [1]

بعد انتهاء المدة المتفق عليها في العقد يستطيع الزبون أن:

- يطلب تمديد المدة لعقد الكراء.
- إرجاع التجهيزات إلى مؤسسات قرض الإيجار
- امتلاكها بعد دفع القيمة المتبقية منها.

**2-سير عملية القرض الإيجاري**

1. طلب قرض الإيجار.
2. إرسال الطلبية.
3. بيع الآلة.
4. إرسال البضاعة.
5. التسديد.
6. عقد القرض بالإيجار.
7. تحويل القرض بالإيجار.

والشكل الموالي يوضح سير عملية قرض الإيجار الدولي:

**الشكل رقم (06) :سير عملية القرض الإيجاري.**

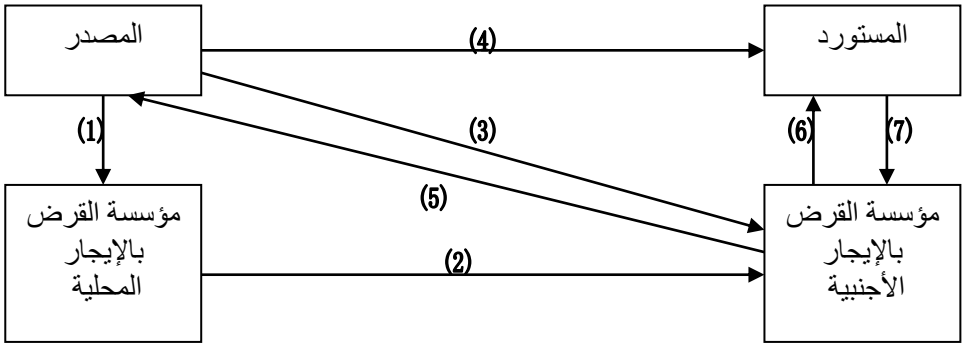


**المصدر :مدحت صادق ،مرجع سابق ،2001 ،ص: 61 .**

[1]-فريد المصلح ،**المصرف والأعمال المصرفية**،الأهلية للنشر والتوزيع،بيروت،1989،ص:62.

**3-ايجابيات وسلبيات قرض الإيجار الدولي :**

لقرض الايجار الدولي عدة ايجابيات وسلبيات يمكن تلخيصها فيما يلي: [1]

**3-1-ايجابيات قرض الايجار الدولي:**

-**بالنسبة للمصدر**:هذه العملية تشبه عملية البيع الفوري وبالتالي فان المصدر لا يهتم بمشكلة تمويل صادراته ولا يقلقه عدم الدفع فهو معفى من الخطر الذي تتحمله شركة الإيجار.

-**بالنسبة للمستورد**:المستورد ليس بحاجة إلى تجميد أمواله لدفع مبلغ التجهيزات كليا بل يجب عليه أن يسدد الكراء وذلك بأقساط في الأوقات التي تناسب الوضعية المالية إلى غاية التسديد الكامل لمبلغ التجهيزات.

3-2-**سلبيات قرض الإيجار الدولي :**

-التكلفة مرتفعة جدا على عاتق المشتري.

-هي عملية معقدة مقارنة بالتمويل التقليدي للصادرات.

-تتعرض مؤسسة الإيجار إلى عدة مخاطر قانونية ،جبائية ،سياسية ومالية.

**المطلب الرابع:التمويل الجزافي.**

تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات التجارة الخارجية وتتضمن بيع سندات أذنية أو كمبيالات ذات استحقاقات آجلة إلى أحد البنوك أو البيوت المالية أو مؤسسات التمويل المتخصصة من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري.

**1-مفهوم التمويل الجزافي**

تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية ،وتتضمن بيع سندات أو كمبيالات من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري ،وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع إلى مستورد في بلد آخر ،ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل

[1]-الطاهر لطرش،**مرجع سابق**،2004،**ص**:132.

مقابل سندات الدين التي في حوزته ،فإنه يقوم ببيعها إلى أحد البنوك أو مؤسسات التمويل المتخصصة دون حق الرجوع الى البائع ،ويتم هذا البيع بأن يسلم المصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد إلى (05) سنوات من تاريخ الصفقة إلى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فوراً.[1]

من خلال هذا التعريف فان التمويل الجزافي يظهر خاصيتين أساسيتين:

**الأولى** :وتتمثل في أن هذه القروض تمنح لتمويل عمليات الصادرات ولكن لفترات متوسطة.

**الثانية** :أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة (أي ممتلكو هذا الدين) وهذا مهما كان السبب.[2]

**2-سير عملية التمويل الجزافي:**

1. عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد.
2. تسليم السلعة المباعة للمستورد.
3. تسليم السندات الأذنية للمصدر.
4. عقد التمويل الجزافي بين المصدر وجهة التمويل.
5. تسليم السندات الأذنية لجهة التمويل.
6. سداد قيمة السندات للمصدر ناقص نسبة الخصم.
7. تقديم السندات الأذنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الاستحقاق.
8. سداد قيمة السندات في تواريخ الاستحقاق.

الشكل الموالي يوضح سير عملية التمويل الجزافي

[1]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:35.

[2]-الطاهر لطرش،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:126.

**شكل رقم (07) :سير عملية التمويل الجزافي**

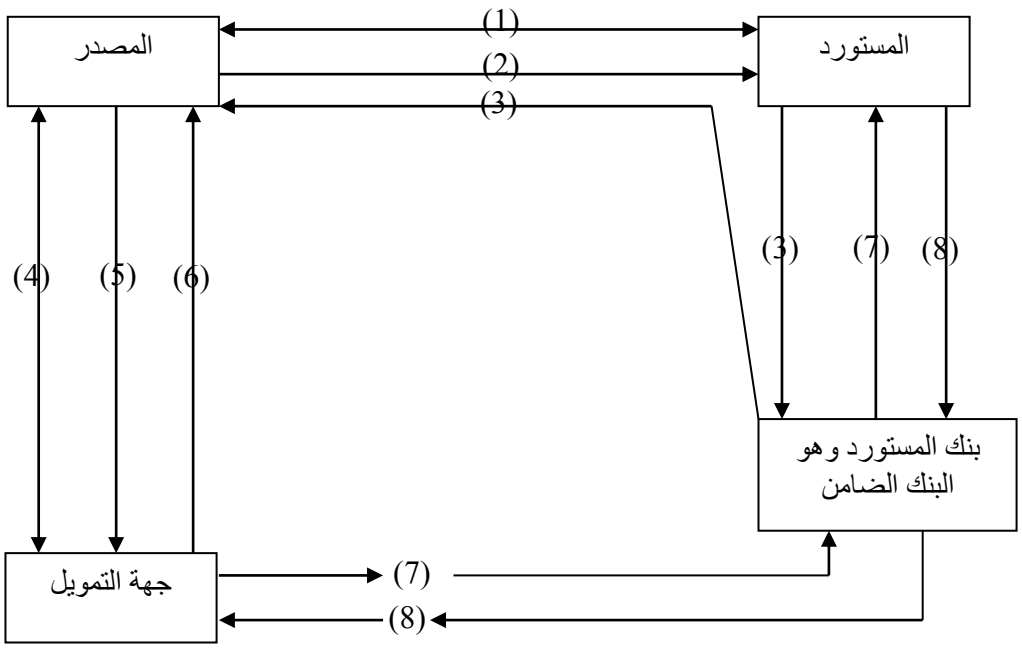


**المصدر :مدحت صادق ،مرجع سابق ،2001 ،ص : 37.**

### 3-مزايا التمويل الجزافي

إن التمويل الجزافي يتيح للمصدر التمتع بعدد كبير من المزايا أهمها: [1]

-إن المبيعات الآجلة التي قام بها المصدر يستطيع أن يحصل على قيمتها نقدا.

-إن الحصول على هذه القيمة نقدا يسمح للمصدر بتغذية خزينته وتحسين وضعيته المالية.

-تسمح للمصدر أيضا بإعادة هيكلة ميزانيته وذلك بتقليص رصيد الزبائن مقابل زيادة رصيد السيولة الجاهزة.

-تجنب التعرض للأخطار المحتملة التجارية والمالية ،والمرتبطة بطبيعة العمليات التجارية.

[1]-طاهر لطرش ،مرجع سابق ،2004 ،ص:126.

-تجنب احتمالات التعرض إلى أخطار الصرف الناجمة عن تغيرات أسعار الصرف بين تاريخ تنفيذ الصفقة التجارية وتاريخ التسوية المالية.

**4-المخاطر التي يتعرض لها مشترى الدين :**

تتمثل المخاطر التي يتعرض لها مشتري الدين فيما يلي: [1]

-المخاطر التجارية :وتتضمن احتمالات عدم قدرة المدين أو البنك الضامن على السداد أو عدم رغبتهم في ذلك.

-مخاطر التحويل :وتنشأ بسبب عدم قدرة أو رغبة المدين أو الضامن أو السلطات النقدية في بلد المستورد في تحويل قيمة السندات المباعة بالعملة المتفق عليها إلى مشتري الدين.

-مخاطر العملة :من أكبر المخاطر التي تواجه مشتري الدين هو السداد بعملات تختلف عن عملة المصدر ،إذ يؤدي تغير قيمة أسعار الصرف إلى التأثير في قيمة إجمالي الصفقة تأثيرا كبيرا عندما يتم تحويل القيمة الى عملة المصدر مما يؤدي إلى إلحاق خسارة محققة بمشتري الدين.

ولذلك يتعين على مشتري الدين قبل ان يعطي للمصدر التزاما نهائيا بالشراء ان يكون على علم بالمعلومات التالية:

-نوع العملة المستخدمة في صفقة البيع ،وقيمة مستندات المديونية المطلوبة تمويلها ومدة التمويل.

-البلد المصدر ومدى استقرار الأحوال السياسية والاقتصادية فيه.

-اسم المستورد والدولة التابع لها،اسم الضامن والدولة التابع لها.

-أدوات المديونية المطلوب تمويلها (سندات أذنية، كمبيالات...الخ).

-نوع الضمان المقدم (كفالة مصرفية مستقلة ،ضمانة إضافية).

- جدول السداد (قيمة السندات الصادرة وتاريخ استحقاق كل منها).

---

[1]-مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:39.

– نوع البضاعة المصدرة إلى المستورد ،تاريخ تسليم مستندات شحن البضاعة.

–التأكد من وجود التصاريح والموافقات اللازمة(تصريح الاستيراد والموافقات النقدية...الخ).

– مكان سداد السندات الأذنية أو الكمبيالات.

– التأكد من التوقيعات الثابتة على المستندات المقدمة إليه توقيعات صحيحة ولذلك فإنه توفيرا للوقت الذي يتطلبه التحقيق من صحة التوقيعات يتعين على المصدر أن يلجأ إلى البنك الذي يتعامل معه للتصديق على صحة التوقيعات المدرجة على المستندات. [1]

**المبحث الثالث:الضمانات البنكية والمخاطر.**

يشكل التمويل الناتج عن شراء وبيع السلع بالنسبة للمستورد وللمصدر وللبنوك في نفس الوقت عدة مخاطر تعرقل مسار التمويل من جهة ونجاح الصفقات التجارية من جهة أخرى،ولذا وجدت الضمانات البنكية لخلق الثقة بين المتعاملين التجاريين.

**المطلب الأول:مفهوم الضمان.**

ظهرت الضمانات البنكية لمواجهة العراقيل التي تواجه مسار التمويل ونجاح الصفقات ومن ثم خلق الثقة بين المتعاملين التجاريين.

**1–تعريف الضمان:**لا يوجد تعريف شرعي أو قانوني للضمان البنكي ،لكن من الناحية العملية يمكن القول أن الضمان هو عبارة عن التزام يلتزم من خلاله الضامن بأمر ولحساب الآمر بالدفع للمستفيد قيمة محددة إذا كان هذا الأخير يتوقع عدم قدرة المستورد على تنفيذ التزاماته التعاقدية.

ويمكن للمستفيد أن يحصل على هذا الضمان بمجرد الطلب الأولي من طرفه أو بمجرد تقديمه للمستندات المتفق عليها مسبقا ضمن نص الالتزام ،هذا الضمان هو التزام بالإمضاء فقط ويصبح التزاما بالدفع إذا تحقق الخطر الذي أنشئ من أجله الضمان. [2]

---

[1]–مدحت صادق ،**مرجع سابق** ،2001 ،ص:40.

[2]–رشاد العصار ،**مرجع سابق** ،2000 ،ص:169.

**2-الأطراف المتدخلة في الضمان:** هناك أربعة أطراف متداخلة وهي:[1]

-**الآمر:**هو المستورد الذي يجب عليه تنفيذ جميع التزاماته المنصوص عليها في العقد.

-**المستفيد:**هو المصدر الذي يجب عليه تنفيذ جميع التزاماته المنصوص عليها في العقد.

-**الضامن:**هو البنك الذي يقوم بوضع الضمان من أجل التأمين للمستفيد بتسديد قيمة معينة في حالة عدم احترام الآمر لالتزاماته التعاقدية،لكن هذا البنك لا يتدخل في علاقة النزاع بين الأطراف.

-**الضامن المقابل:**هو بنك المصدر الذي يلتزم اتجاه الضامن بالتعويض في حالة عجز زبونه.

**المطلب الثاني:أنواع الضمانات البنكية.**

هناك عدة أنواع من الضمانات البنكية سواء المتعلقة بالمصدر أو المتعلقة بالمستورد من أهمها: [2]

**1-ضمان الدفع**

هو الضمان الذي يثبت حق المصدر على المستورد ،ويؤكد دفع قيمة المشتريات في الوقت المحدد ،وقيمة هذا الضمان مساوية لسعر الشراء الكلي ومدته حتى تسديد قيمة البضاعة كليا.

**2-ضمان تغطية القرض (رسالة القرض)**

هو ضمان يحرر لصالح المقرض من طرف المقترض أو البنك لضمان تسديد القرض وقيمته تساوي المبلغ الإجمالي للقرض مضافا إليه هامش تغطية الفوائد والنفقات ومدته تمتد إلى غاية تسديد القرض.

---

[1]-طاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:172.

[2]-جمال عبد الخضر عبد الرحيم ،**خطابات الضمان والاعتمادات الضامنة في التشريعات والقواعد الدولية واتفاقية الأمم المتحدة** ،اتحاد المصارف العربية ،الكويت ،1999 ،ص ص:56-58.

**3-ضمان التعهد**

هو التزام على عاتق الضامن المقابل بطلب من زبونه لصالح مصدر العرض (الذي بعث العرض) في إطار مناقصة دولية ،أو هو تعهد البنك الضامن بالدفع للمستفيد من أول طلب جزء أو كل من قيمة الضمان ،وفي حالة ما إذا امتنع المتعهد الملتزم بالمناقصة عن الوفاء بالتزاماته أو سحب عرضه طيلة مدة فحص العروض أو أنه يرفض إمضاء العقد وتقديم الضمانات المطلوبة فإن المشتري في هذه الحالة بإمكانه أن يعوض مبلغ الضمانات التعهدية والتي تتراوح بين 1% إلى 5% من إجمالي العرض أو من قيمة العقد.

**4-ضمان استرجاع الحساب أو التسبيق**

التسبيق هو قسط أو مبلغ يدفع كعربون ويقدم للتعبير عن حسن نية الشاري لإجراء الصفقة ،وهذا الضمان يؤمن للمشتري أن يستعيد التسبيقات التي قدمها في حالة عدم تنفيذ العقد ويبدأ هذا الضمان عند دخول حساب أو مبلغ التسبيق إلى بنك المصدر في هذه الحالة ينشأ بنك المصدر الضمان.

**5-ضمان التنفيذ الجيد**

يضمن تحقيق القيمة المستحقة للمستورد في حالة عدم تنفيذ المصدر لالتزاماته التعاقدية المتعلقة بالبضاعة كوصولها ناقصة أو متلفة..الخ ،وتتراوح قيمة الضمان المقدم من طرف البنك من5% إلى 10% من قيمة العقد التجاري.

**6-ضمان حفظ الضمان**

هذا الضمان يعني اجتناب الاقتطاع أو الخصم الذي يقوم المشتري بتحقيقه على المدفوعات التي هي على البائع حيث أن الاقتطاع الذي يحتفظ به يعتبر كضمان والذي سوف يعود للبائع عندما يقوم هذا الأخير بالوفاء بوعده.

**7-الضمان المكشوف المحلي**

ويضمن البنك الأجنبي الذي يقوم بالتسديد المكشوف والذي يخص المصدر من أجل تمويل النفقات المحلية ،أو بعبارة أخرى فهذا الضمان يقدم للبنك الأجنبي الذي قدم قرضا مكشوفا للشركة المصدرة لمواجهة حاجياتها المحلية.

**8-ضمان القبول المؤقت (الجمركي)**

لهدف إنجاز المشاريع الكبيرة للمؤسسة الأجنبية ،هي في أغلب الحالات ملزمة بالإدخال المؤقت للسلع واللوازم إلى البلد الآخر الذي ينفذ فيه المشروع وهذه اللوازم عند النهاية من استعمالها ترسل أو تصدر إلى البلد الأصلي وهذا ما يغطي المؤسسة من الحقوق والرسوم المفروضة ،وهذا الضمان يدخل حيز التنفيذ حين يلتزم البنك اتجاه الجمارك بالوثائق المطبوعة في الاستيراد عند إدخال السلع تحت شروط وضع الضمان لقبول مؤقت يغطي دفع المصاريف المذكورة آنفا.

**المطلب الثالث :تحليل المخاطر.**

تتعرض البنوك لمخاطر متنوعة ومتعددة للقروض التي تمنحها وذلك بسبب الفاصل الزمني بين الإقراض وإعادة التسديد ،حيث هذا الفاصل قد تحدث فيه عدة تغيرات على الصعيد السياسي والاقتصادي وغيرها قد تؤجل أو تنتج عدم مقدرة العميل على تسديد دينه.

ويمكن ذكر هذه المخاطر كما يلي:

**1-المخاطر العامة:**

ويقصد بها المخاطر التي يمكن أن تمس أي طرف كان في المعاملة التي تمت في القرض وتتعلق مجمل هذه المخاطر في الاضطرابات والأزمات السياسية والاقتصادية التي تأثر مباشرة على قيمة العملات والمعاملات مع الخارج وكذا الاضطرابات المالية ترغم الدولة على اتخاذ تدابير كوقف الدفع إلى الخارج ،وتضاف إلى هذه الأضرار تلك الناتجة عن الطبيعة مثل :الطوفان ،الحرائق ،الأمراض ،التي تصيب مناطق شاسعة.

وبالتالي كل هذه العوامل تؤدي إلى إفلاسات عديدة وبالتالي توقف البنوك عن الدفع الناتج أساسا عن توقف المعاملات مع الخارج ،ويمكن تلخيصها فيما يلي: الاضطرابات⟸إيقاف المعاملات ← إغلاق المؤسسات ← عدم إرجاع المبالغ المقترضة ← خسارة البنك. [1]

**2-المخاطر المهنية:**

ويمكن تقسيمها إلى ما يلي: [2]

**2-1-خطر إداري ومحاسبي:**

وهو الخطر الناتج عن ضعف التأهيل المهني لموظفي البنك والضعف الناتج عن الضعف في التحكم والإلمام بالمهنة خاصة التحكم الإداري الناجم عن غياب إجراءات المراقبة، التكوين، غياب الوسائل العملية المتطورة، وجود أخطار إدارية.

أما من جهة المتعاملين (فضعف التسيير والتصرف الغير ناجح في الأموال المقترضة يؤدي بهم إلى عدم اتمام الخطة المرسومة لها وتراكم الديون على: **مكرر**) فضعف التسيير والتصرف الغير ناجح في الأموال المقترضة يؤدي بهم إلى عدم إتمام الخطة المرسومة لها وتراكم الديون على المؤسسات التي تجد نفسها أمام مديونية كبيرة لا يمكن تسديدها فتغلق أبوابها مفلسة.

أما ضعف التأهيل فيؤدي إلى تقييم غير دقيق لطالبي القرض في منح القروض للذين لا تتوفر فيهم الشروط الكافية للحصول على قرض يؤدي حتما إلى خطر عدم التسديد.

**2-2-خطر خاص بالإنتاج:**

يكمن في التغيرات المفاجئة التي تطرأ على نشاط الإنتاج كالنقص في المواد الأولية، تغير أساسي في الأسعار ،تغير في طرق الإنتاج ،المنافسة الشديدة وكل هذا يجعل

---

[1]-الطاهر لطرش ،**مرجع سابق** ،2004 ،ص:170.

[2]-رشاد العصار ،**مرجع سابق** ،2000 ،ص:170.

المصاريف تحد أو تقلل من القروض، وذلك نظرا لهذا الخطر الذي قد يؤدي بالمؤسسات المقرضة إلى التدهور أو الإفلاس.

**2-3-خطر تداخل المسؤوليات:**

في بداية الأمر كانت المؤسسات الخاصة فردية ،أي أن باستطاعة كل شخص يملك أموالا وعتادا مباشرة عمل تجاري ،صناعي أو حرفي ومنه تنحصر المسؤولية على المالك، ولكن مع تطور الاقتصاد العالمي ظهرت مؤسسات كبيرة مختلفة الجنسية ،أو متعددة الشراكة،حيث لا يظهر من هو المسؤول وتكون المسؤوليات متداخلة ،ففي ذلك خطر كبير في الاقراض لهذه المؤسسات لذا يطلب البنك تحديد المسؤولية عند طلب منح القرض.

**3-المخاطر الخاصة:**

إن هذه المخاطر هي مخاطر موجودة في قطاعات معينة ،حيث تتردد البنوك كثيرا في منحها قرضا وذلك لأن المؤسسات تكون قديمة ،أو ذات نفقات عامة ضخمة ،أو ذات سعر إنتاج سيء ،أو إنتاج من نوع جيد لكن بسعر مرتفع.

ولهذا يجب على البنك معرفة القطاع الذي ينتمي إليه طالب القرض ومدى سمعته في السوق وحصته ،تكلفة الإنتاج ،القيمة المضافة وسعر البيع..إلخ.وكل هذا يمكن الحصول عليه من الوثائق المحاسبية للمؤسسة والتي تكون ملحقة بالملف.

**4-خطر عدم التسديد:**

يعد هذا الخطر من أكبر المخاطر التي يمكن أن تهدد البنك وذلك نتيجة لعدم استرجاع الأموال المقترضة سواء كليا أو جزئيا ،فبالتالي تنقص حصيلة الخزينة لدى البنك وتصبح بحاجة إلى تمويلات أخرى لإعادة التوازن في خزينتها لتغطية طلب المودعين الذين قد يطالبون بأموالهم عند الحاجة إليها وبالتالي فإن خطر عدم التسديد نتج عن عجز المدين

الناتج عن عدم مراقبة تدفق الحصيلة المتوقعة من القرض ،وخطر عدم التسديد لا يكون فعليا إلا بعد إتباع كل الطرق لاسترجاع الأموال.[1]

**5-خطر التجميد:**

يفسر هذا الخطر على أساس أن القرض لا يسدد في ميعاد استحقاقه وذلك لأسباب راجعة لصعوبة مؤقتة في خزينة المقترض ،أو لأسباب خارجة عن طاقته وبالتالي ،فإن أي خلل في خزينة البنك سببه عدم تسديد الزبائن لالتزامهم في مواعيد الاستحقاق ،أو التجميد، هذا الخطر ليس نفسه عدم التسديد لأنه توجد إمكانية التسديد مستقبلا. ولكن ذلك يجعل البنك يعتبر بعض الموارد كأنها مجمدة قبل أن تصبح مشكوك فيها ويجب على البنك أن يحذر فيما إذا كان خطر التجميد يلازم السياسة العامة للبنك. هذه الأخطار تقلل من إمكانية البنوك في الإقراض بما يترتب عن ذلك من فقدان للزبائن وبذلك يصبح البنك مجبرا على البحث على مصادر تمويل أخرى قد تكلفها كثيرا مثل اللجوء إلى البنك المركزي.

**6-خطر معدل الفائدة ومعدلات الصرف:**

باعتبار معدل الفائدة سعر كباقي الأسعار ،فهو يخضع لقانون العرض والطلب، بحيث يمثل هذا المعدل نسبة من المبلغ المحفوظ لدى البنك أي القيمة المعطاة من طرف البنك إلى الأشخاص ومنه ،فيجب أن يكون معدل الإقراض أكبر من معدل الإيداع حتى يتمكن من تغطية 3 عناصر :فائدة المودعين ،تكاليف البنك وفائدة البنك عن الوساطة المالية بين المودعين والمقترضين.

فإن سعر الفائدة له مجال للتغير فالمردودية البنكية التي تحصل من الهامش بين معدلات المدينين المطلوبة من المقترضين ومعدلات الدائنين المدفوعة تصبح غير أكيدة وهذا الارتياب يمثل خطر معدل الفائدة.

---

[1]-يعدل بخراز فريدة ،**تقنيات وسياسات التسيير المصرفي** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،1998 ،ص:52.

أما خطر سعر الصرف فيقصد بها قيمة تبادل عملة بعملة أخرى وبما أن الأسواق المالية غير مستقرة ،فإن ارتفاع أو انخفاض عملة مقابل أخرى قد يؤدي إلى خطر يعرف بخطر سعر الصرف. [1]

**خلاصة الفصل:**

إن قيام البنوك بتمويل عمليات متعلقة بالتبادل التجاري بين مختلف الدول يعتمد على جملة من الوسائل أو تقنيات تمويل قصيرة،متوسطة أو طويلة الأجل لتشجيع التجارة الخارجية.

فهي لا تقوم بعملية تمويل إلا بعد إجراء دراسة لطلبات منح القروض وتحليل المخاطر التي قد تترتب عن هذه العملية وأخذ الإجراءات اللازمة المتمثلة في الضمانات البنكية من أجل تغطية مختلف المخاطر المحتملة الوقوع.

وفي الأخير يتم اختيار الوسيلة المثلى للتمويل من أجل السير الحسن والأمثل للعملية التجارية من جهة وتنمية قطاع التجارة الخارجية من جهة أخرى.

[1]–يعدل بخراز فريدة ،**مرجع سابق** ،1998 ،ص:53.

# الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي BEA

## الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي "وكالة المسيلة 047"

**تمهيد:**

تحتل التجارة الخارجية مكانة هامة ضمن القطاعات الاقتصادية , فهي تساهم في الزيادة أو التقليل من الثروة الوطنية , لهذا السبب حظيت بأهمية كبيرة , ومن أجل حماية المتعاملين الاقتصاديين من مخاطر هذه التجارة حدد لها انسب الطرق لتمويلها , عن طريق العمليات البنكية المتمثلة في التحصيل الحر والتحصيل المستندي والاعتماد المستندي , الذي يستخدمه الأطراف المتعاقدة كضمان للتعاملات القائمة بينهم نتيجة انعدام الثقة بين الأطراف أو كإجراء لتفادي المخاطر الممكنة وكإجراء تتخذه الدولة من أجل معالجة بعض الثغرات التي تنتج عنها عمليات تهريب العملة الصعبة.

ارتأينا في هذا الفصل دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي الذي له إسهامات بنسبة 40% في تمويل التجارة الخارجية في الجزائر حيث سيتم عرض التقنيات التي يستخدمها بنك الجزائر الخارجي في تمويل التجارة الخارجية , فقسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية و هي :

المبحث الأول: تقديم عام لبنك الجزائر الخارجي

المبحث الثاني: مساهمة بنك الجزائر الخارجي في تمويل التجارة الخارجية

المبحث الثالث: العمليات المالية الخارجية لبنك الجزائر الخارجي

### المبحث الأول: تقديم عام لبنك الجزائر الخارجي (BEA)

من أكثر البنوك التجارية الجزائرية المشهورة في العالم البنك الخارجي الجزائري الذي يعتبر الرائد من حيث التعاملات مع الخارج خاصة في ميدان الضمانات البنكية , ولذلك أوكلت له الدولة كل الصلاحيات للقيام بمهامه على أحسن وجه , فهو يعتبر بنك من الدرجة الأولى وذو سمعة عالمية كبيرة.

#### المطلب الأول: نشأة وتعريف بنك الجزائر الخارجي

إن نشأة البنك الخارجي جاءت وليدة مهام يجب تحقيقها في شكل أهداف وفق تعريف عام وشامل للبنك.

**أولا:نشأة البنك الخارجي الجزائري**

تأسس بنك الجزائر الخارجي في الأول من أكتوبر 1967 بموجب الأمر 67-204 برأسمال قدره 20 مليون دينار وهو يعتبر ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات التأميم المصرفي, بحيث يتمتع بالصورة القانونية والمعنوية للقيام ببعض العمليات المالية العادية ذات صلة بإيداع الأموال للادخار أو لغرض التحويل الخاصة بالدول أو الأشخاص الطبيعيين من شركات ومؤسسات عمومية.

وقد تم انجازه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية وهي:

-Crédit Lyonnais في 01 أكتوبر 1967م.

-Société Générale في 31 ديسمبر 1967م.

-Barclay Banklimited في 30 أفريل 1968م.

-La Banque Industrielle De l'Algérie et de la méditerranée في 31 ماي 1968م.

حيث أصبح البنك الخارجي الجزائري مؤسسة وطنية عمومية اقتصادية في عام 1988م مختصة في تمويل التجارة الخارجية، بالإضافة إلى القيام بعمليات أخرى منها:

- المشاركة في البنوك الأجنبية
- تعطي ضمانات وتكفل الموردين والمصدرين
- عقد التعاملات المصرفية مع البنوك الأجنبية
- توفير المعلومات للموردين والمصدرين الجزائريين حول إمكانية البيع والشراء

ويحتوي البنك الخارجي الجزائري على 100 وكالة في مختلف ولايات الوطن، ويتمثل عموما البنك الخارجي الجزائري في تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع البلدان الأخرى في إطار التخطيط الوطني، والمساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني .

**ثانيا: تعريف البنك الخارجي الجزائري**

البنك الخارجي الجزائري هو عبارة عن مؤسسة مالية عمومية مختصة في التعاملات المصرفية التقليدية من الأشياء الثمينة والنقود الذهبية إلى الودائع والأسهم والسندات، وهو بنك مختص في التعاملات مع الخارج من تحويلات واستثمارات في القطاعات الأخرى، حيث يتعامل البنك مع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين .

كما يعتبر بنك الجزائر الخارجي بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري، فهو يقوم بكل مهام البنوك التجارية وهو وسيلة لسياسة الحكومة للمساهمة في تسهيل تنمية الاتصالات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأجنبية، فهو يسير 35 % من التجارة الخارجية للبلد، كما له علاقات مع شبكة مكونة من 1450 مراسل بنكي موزعين عبر 41 بلد.

من بين أهداف البنك الخارجي الجزائري هو ترقية الصادرات من المواد المصنعة وذلك لجميع النشاطات بداية من الصناعات الغذائية والميكانيكية إلى الصناعات البترولية، حيث ارتفع رأس مال البنك سنة 1989م بمليون دينار جزائري، كما عرفت سنة 2005م تحقيق أرباح صافية غير مسبوقة تقدر ب 50 % وبزيادة تفوق 9 %.

وقد عمل البنك منذ تأسيسه في العاصمة، وهو يحتوي على هيئة عمال مكونة من 4140 عامل، وقد بلغ رأسمال البنك 600 مليون دينار سنة 1996م فاق 1.6 مليون دينار جزائري نسبة 1993م، النتائج المحققة عزز البنك مكانته لدى الوحدة البنكية العالمية.

## المطلب الثاني: أهداف ومهام البنك الخارجي الجزائري

### أولا: أهداف البنك الخارجي الجزائري

يسمو البنك الخارجي الجزائري إلى تحقيق أهداف عديدة، نذكر منها:

- تحقيق وتشجيع وتمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم.
- تسهيل تنمية الإصلاحات الاقتصادية بين الجزائر والخارج.
- تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية .
- ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجمعيات المحلية.
- القيام بخدمات مركزية في التعليم التجاري .
- وضع وكالات وفروع في الخارج .
- القيام بجميع العمليات البنكية والمحاسبية الخارجية .
- المشاركة في نظام تأمين القرض.
- إعطاء الموافقات للقرض مع البنوك الخارجية الأخرى .
- في ظل إصلاحات 90-91 يمكن أن يتدخل البنك الخارجي الجزائري في البورصات .
- منح القروض والاعتماد على الاستيراد .

**ثانيا: مهام البنك الخارجي الجزائري**

يقوم البنك الخارجي الجزائري بعدة مهام متمثلة فيما يلي:

- فتح الحسابات للعملاء سواء بالعملة المحلية أو العملة الصعبة.
- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص .
- استقبال عمليات الدفع التي تقدم بضمانات أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- منح الاعتمادات عن الاستيراد.
- تحويل وبشتى الطرق عمليات التجارة الخارجية.
- يقوم بدور البنك المراسل مع البنوك الأخرى.
- منح قروض بجميع الأشكال سواء كانت قروض بضمانات أو بدونها.
- إعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهمتهم في عمليات التصدير وتقديم الدعم
- القيام بجميع العمليات المتعلقة بالاكتتاب، الخصم، الأوراق المالية، الوصولات، الدفعات، المبالغ المصدرة من طرف الخزينة العامة أو الشركاء العموميين والالتزام عند حلول ميعاد الاستحقاق.

## المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي ومهام مصالحه.

### أولا: شكل رقم(8) الهيكل التنظيمي العام لبنك الجزائر الخارجي :

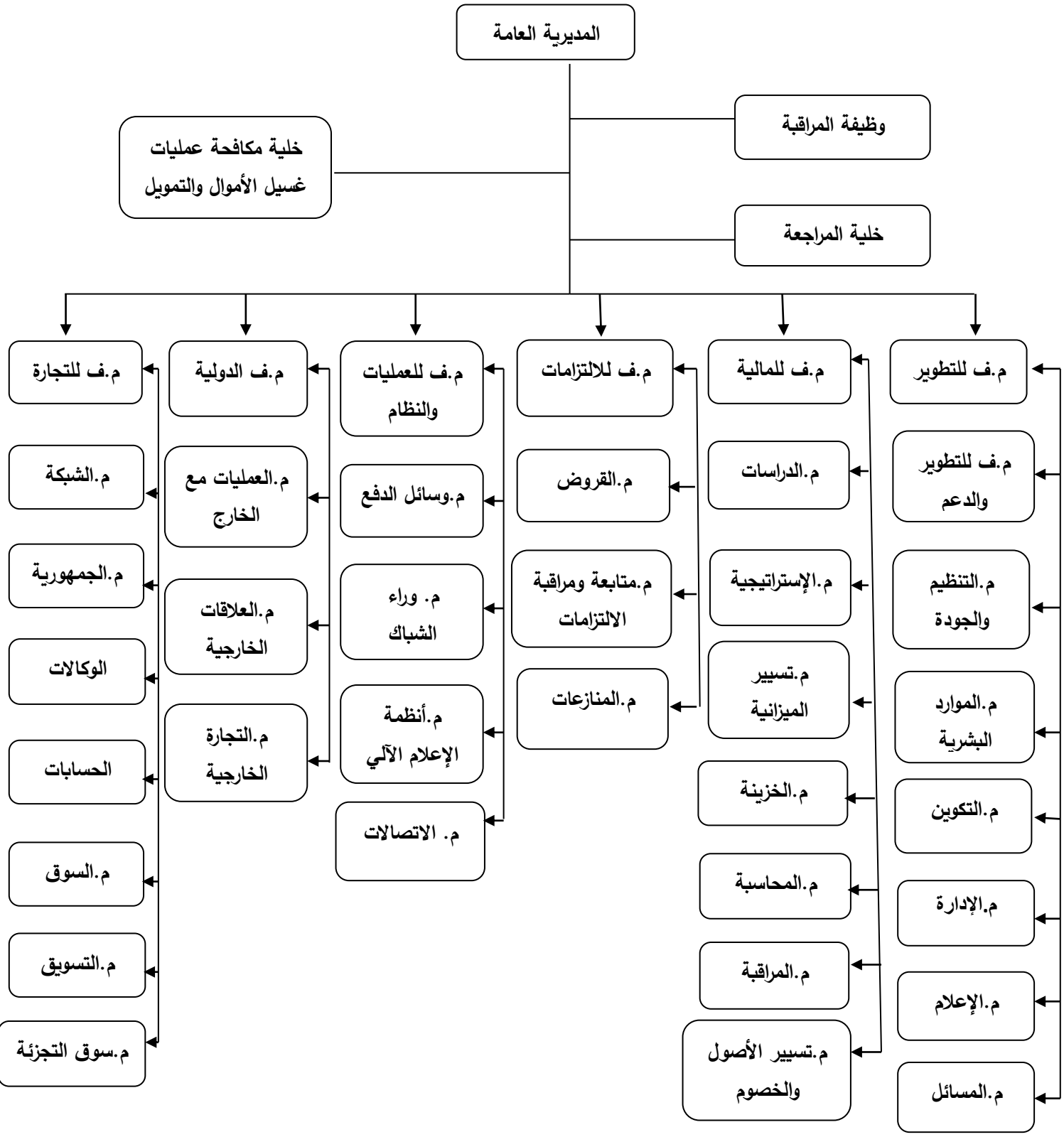


**المصدر:البنك الخارجي الجزائري–وكالة المسيلة –**

**التعريف بوكالة BEA لولاية المسيلة:**

متواجدة في مدينة المسيلة ، بدأ العمل بها في مارس 1988 وجاء في إطار إستراتيجية البنك الجزائري الخارجي لتدعيم وتوسيع نشاطاتها البنكية المختلفة عبر الوطن من أجل تلبية وتنمية طلبات تمويل المشاريع ولاتساع حجم النشاطات.

**للوكالة عدة أهداف منها:**

- تحسين وتطوير أنظمة المعلومات وكذلك الوسائل التقنية؛
- تقدير الوسائل المادية حسب الاحتياجات؛
- إدخال تقنيات جديدة في ميدان التسيير؛
- توظيف أشغال ذو خبرة واختصاص في المهنة؛
- استعمال وسائل الكترونية وحديثة في مجال المقاصة والتحويل؛

**الهيكل التنظيمي لوكالة BEA لولاية المسيلة:**

تتكون وكالة البنك الخارجي الجزائري لولاية المسيلة من عدة مصالح يشرف عليها المدير لضمان السير الحسن لعمل الوكالة:

**أ-الهيكل التنظيمي للوكالة:**

1- مدير الوكالة
2- نائب المدير
3- مصلحة الأمانة والاستخدام
4- مصلحة التسيير الإداري
5- مصلحة الزبائن
6- مصلحة الصندوق
7- مصلحة التجارة الخارجية

والشكل التالي يلخص ذلك:

**الشكل رقم (9): الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة.**

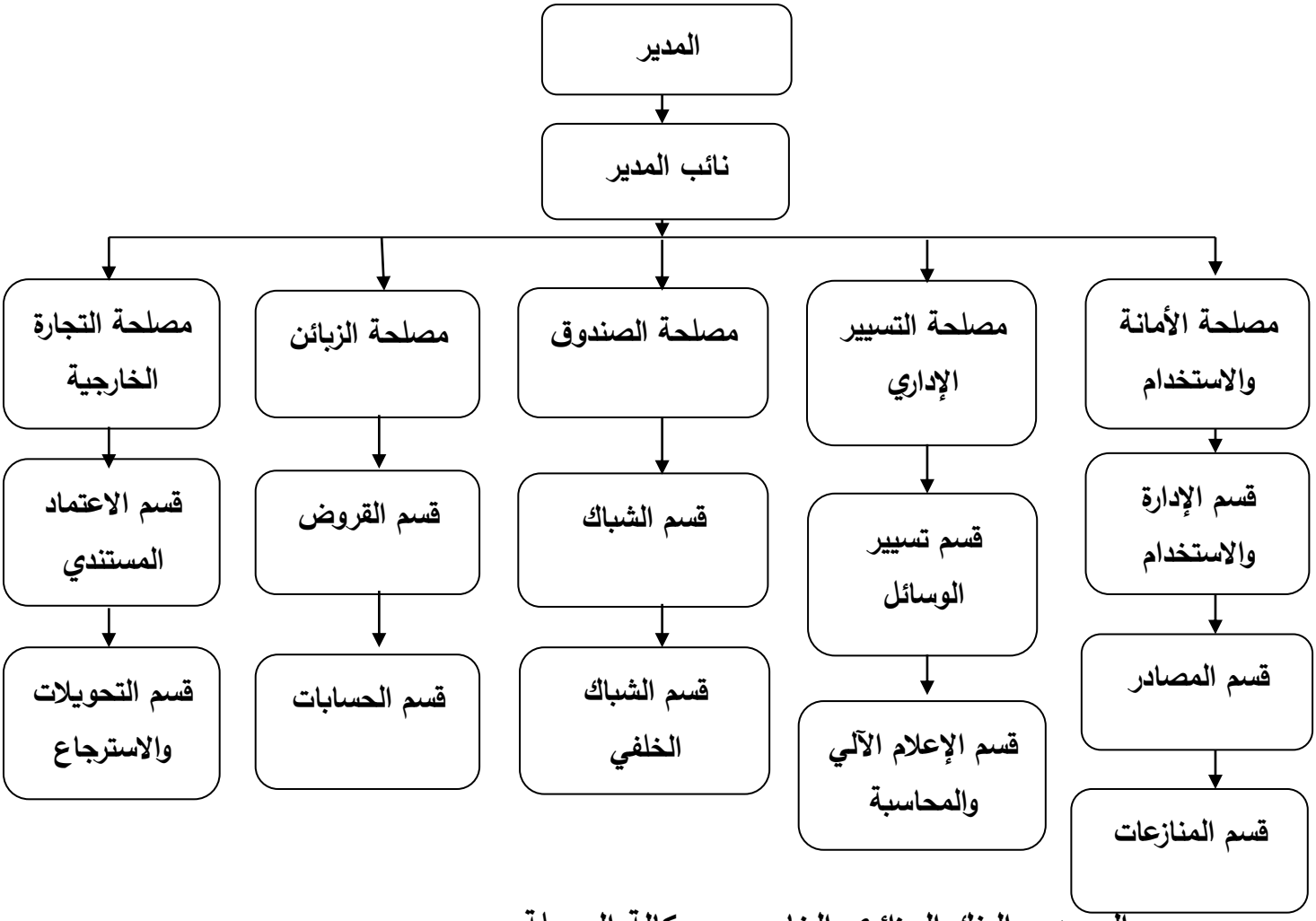


**المصدر: البنك الجزائري الخارجي – وكالة المسيلة –**

**ب- المهام الموكلة للمدير ونائبه:**

***المدير:** تقع تحت مسؤولية المدير المهام التالية:

- تطوير رأس مال الوكالة
- تنظيم وتنمية وفحص نشاطات الوكالة
- تطوير مستوى موظفي الوكالة
- وضع نسب النشاطات الدورية على شكل جداول
- تحقيق أقصى ربح للوكالة
- تحسين نوعية المعالجة للملفات المطروحة

***نائب المدير:** يقوم بدوره بأعمال مختلفة هي:

- ربط ومتابعة مخطط العمل التجاري للوكالة

- معالجة الشكاوى المقدمة من طرف الزبائن
- تحقيق فحوصات معمقة على كل الإنتاجيات البنكية
- توزيع الأهداف ومتابعة القياسية التجارية

**ج- أهم مصالح الوكالة:**

**1_مصلحة الأمانة والاستخدام:** تقوم بالمهام التالية:

- تأمين الدعامة الإدارية للزبون
- تسيير ملفات الزبون والمتعلقة بالقرض
- السهر على تطبيق واحترام أساليب العلاج والدراسة

وتنقسم الأمانة والاستخدام بدورها إلى:

**قسم إدارة الاستخدام: وتعمل على:**

- فتح ملفات الزبائن
- -تسيير ومراقبة تسريح القروض
- معالجة كل التعليمات المرتبطة بتوظيف الزبون
- إرسال الملفات وخلق بطاقات التعبئة
- إعلام مسئولي الزبائن بتجديد الملفات المسددة خلال 90 يوما قبل الاستحقاق
- تحضير شهادات الاندماج ، التعهد، الضمانات، الاتفاقيات.....الخ
- تسديد المساعي الإدارية للأخذ بالضمانات
- تعبئة القروض المتفق عليها
- وضع إحصائيات للأمور المسددة وغير المسددة

**قسم المصادر:**

كل ما لدى الوكالة من أموال وعقارات التي تسهر دائما على إبقائها وزيادتها.

**قسم المنازعات:** ويقوم بدوره بالمهام الآتية:

- المحافظة على الوثائق القانونية للزبون
- تسيير الوثائق القانونية للوكالة
- المحافظة على ملفات الزبائن
- السهر على مراقبة وتسيير كل الجوانب القانونية الخاصة بالوكالة والزبون

**2_مصلحة التسيير الإداري:** وتقوم ب:

- تسيير الوسائل البشرية والمادية للوكالة
- ضمان الارتباط المعلوماتي والمحاسبي للوكالة

وتقوم كذلك بالاعتماد على قسمين هما :

**قسم تسيير الوسائل:** ويقوم بدوره بالوظائف التالية:

- السهر على التسيير والمحافظة الجيدة على رأس مال الوكالة
- التسيير الإداري لموظفي الوكالة (غيابات، تأخرات، عطل،...)
- متابعة حسابات الموظفين والحركات المطبقة للتعديلات
- تقييم احتياجات تكوين العمال
- تكوين الميزانية التقديرية لتكوين الوكالة
- المرور إلى تسجيلات العمال في إطار برنامج التكوين المؤقت
- تتبع تجسيد برنامج التكوين وما تستهلكه الميزانية تبعا لذلك
- العمل على وضع لائحة تقييم سنوية لعملية التكوين تعطى لعمال الوكالة
- التعاون مع المصالح الأخرى في تقييم معلومات عمال الوكالة (ملف التكوين)
- إدارة حماية كل الوسائل الآلية الموضوعة في خدمة الوكالة
- تكوين الميزانية المقدرة في الوكالة
- ضمان تشغيل الإمكانيات وتتابع استهلاكها طبقا لما هو مخطط

**قسم الإعلام الآلي والمحاسبة:** ويقوم بالوظائف التالية:

- إدارة التطبيقات على النظام
- إدارة امن الدخول إلى النظام
- فتح وغلق نظام الإعلام الآلي للوكالة
- تحقيق علاج نهاية اليوم
- تحقيق تخزين للأيام المحاسبية
- تدوين مجموعة اللوائح الخاصة باليوم

**مصلحة الصندوق:** وتهتم هذه المصلحة ب:

- معالجة عملية الزبائن على المستويين الإداري والمحاسبي

– القيام بالتقارير الدورية والإحصائيات المضبوطة

وتنقسم هذه المصلحة إلى قسمين رئيسيين وهما كالتالي:

**قسم عمليات الشباك:** يتكون من شباك رئيسي وشبابيك فرعية للدفع ويشرف على أداء المهام التالية:

– الإشراف على نوعية استقبال الزبائن

– إدارة وحفظ صكوك الزبائن

– مباشرة إيقاف أعمال اليوم

– القيام بتحويل المداخيل بالتعاون مع المصلحة الإدارية للوكالة

– معالجة العمليات النوعية خاصة مع الزبائن

– طلبات وضعيات الزبائن

– التحويلات بالدينار وبالعملة الصعبة

–الاعتمادات، شهادات الشيكات، بيع الشيكات البنكية

– السحب بالدينار بالعملة الصعبة

**قسم الشباك الخلفي:** ويقوم بالوظائف التالية:

– إدارة ومتابعة حسابات الخزينة للوكالة

– المحافظة على المفاتيح والصكوك البنكية للخزينة

– معالجة وتحقيق التزويد للزبائن

– تقديم المكالمات

– القيام بعمليات التعويض مع الزملاء

**مصلحة الزبائن:**

هي المصلحة المسؤولة عن الزبائن، وتتكون من حوافظ الوكالة موزعة بين مسئولي الزبائن وهم أول من يتحدث مع الزبون على مستوى الوكالة، ومن بين مهامها :

– التقرير في كل ماله علاقة بالزبون طبقا لاتجاهات إدارة البنك

– وضع مخطط يتماشى مع تحقيق أهداف تجارية محددة

– إجراء تعليمات في ملفات القروض الخاصة بالزبائن وإعلامهم بذلك

– تقديم النصائح للعملاء

- تحليل الربح للزبون
- تسيير ومتابعة القروض الممنوحة

**مصلحة التجارة الخارجية:**

تتكفل هذه المصلحة بمعالجة إصدار واستقبال العمليات مع الخارج وتتكون من :

- قسم الاعتماد المستندي
- قسم التحويلات والاسترجاع (Rapatriement) من مهامها:

_ تسيير وسائل الدفع مع الخارج.

_ تحقيق تحويل وإرجاع الأموال مع الخارج.

_ إعلام واشتراك بشبكة البنك في إطار اختصاصاتها.

## المبحث الثاني: مساهمة بنك الجزائر الخارجي في تمويل التجارة الخارجية

سنوضح في هذا المبحث مدى مساهمة بنك الجزائر الخارجي في تمويل التجارة الخارجية من خلال توضيح للملفات الممولة من طرف البنك خلال الفترة الممتدة من 2018-2020 ودراسة لملف من ملفات التحويل عن طريق أداة من أدوات التمويل (الاعتماد المستندي)

### المطلب الأول: الملفات الممولة في الفترة 2016-2018

قام بنك الجزائر الخارجي بمساهمة في تمويل جملة من العمليات وفق الأدوات ( الاعتماد المستندي –التحصيل المستندي – التحويل الحر ) خلال الفترة الممتدة من 2016 إلى 2018 ونظرا لعدم إسهام البنك بالإمداد بتفاصيل العمليات اكتفينا بإبراز العمليات من حيث العدد والموضحة في ما يلي :

**1- التمويل عن طريقة الاعتماد المستندي:**

- خلال سنة 2016 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 90 عملية اعتماد مستندي
- خلال سنة 2017 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 87 عملية اعتماد مستندي
- خلال سنة 2018 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 114 عملية اعتماد مستندي

**2- التمويل عن طريق التحصيل المستندي:**

- خلال سنة 2016 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 435 عملية تحصيل مستندي
- خلال سنة 2017 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 402 عملية تحصيل مستندي
- خلال سنة 2018 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 363 عملية تحصيل مستندي

**3- التمويل عن طريق التحويل الحر:**

- خلال سنة 2016 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 17 عملية تحويل حر
- خلال سنة 2017 قام البنك الخارجي الجزائري بتمويل 11 عملية تحويل حر

**الشكل رقم(10): منحنى إسهامات البنك الخارجي في تمويل التجارة الخارجية خلال الفترة 2016-2018**

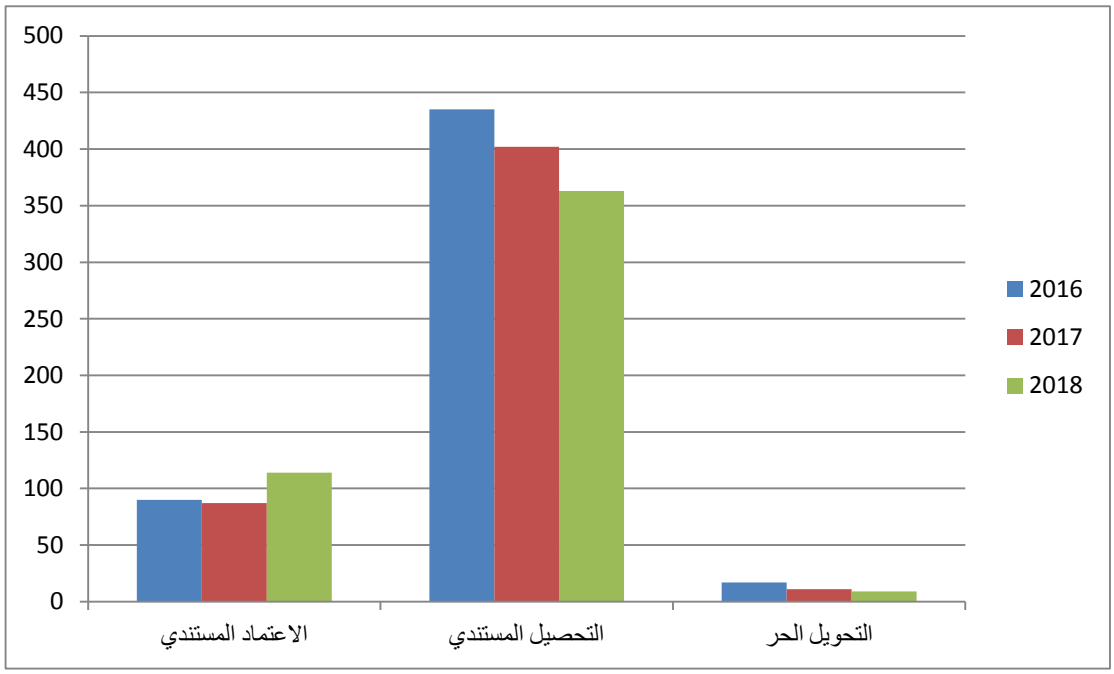


**المصدر من إعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات من البنك الخارجي الجزائري – وكالة المسيلة –**

نلاحظ من خلال المنحنى إن التحصيل المستندي نال الحصة الأكبر من حيث التطبيق بحيث أن تطبيق التحصيل المستندي قائم على الثقة الجزئية وبالتالي نال حصة الأسد، وهذا ما يفسر العلاقات المتكررة بين المتعاملين المحليين مع العالم الخارجي.

كما نلاحظ أن أيضا الاعتماد المستندي أخذ بالتراجع في السنوات الأخيرة رغم القانون التكميلي الذي جعل من الاعتماد المستندي الوسيلة الوحيدة لتمويل الواردات،

بالإضافة إلى التحويل الحر الذي كانت نسبته ضعيفة نظرا للسياسة المنتهجة في شروط البنك الذي حدد سقف التعامل بمبلغ 40000 دج

## المطلب الثاني: دراسة ملف عن طريق الاعتماد المستندي حسب شركة EURL ASMA CARROSSERIE

تحظى تقنية الاعتماد المستندي بأهمية كبيرة في تمويل التجارة الخارجية، وزادت أهمية هذه التقنية مؤخرا بعد صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2009 والذي من شأنه أن يجعل الاعتماد المستندي الوسيلة الوحيدة لتمويل الواردات.

من خلال التربص قدمت لنا عينة من ملف الاعتماد المستندي – حالة استيراد– وسوف نقوم بتحديد كل المراحل التي يمر بها منذ فتحه إلى غاية تسويته .

**أولا: مرحلة فتح الاعتماد المستندي**

إن الاعتماد المستندي يوفر الثقة ويضمن حقوق المتعاملين الاقتصاديين، ولهذا يعتبر التقنية المناسبة لتمويل الصفقات التجارية بين المتعاقدين المتباعدين جغرافيا وتنعدم الثقة بينهم.

حيث ينفذ الاعتماد المستندي على عدة مراحل، أولها فتح الاعتماد المستندي

**1- إبرام العقد التجاري:**

بعد قيام المستورد بالبحث عن قائمة المصدرين عن طريق التكنولوجيا او المعارض، يختار أفضل مورد يوفر له أحسن المواصفات اللازمة للسلعة وبالسعر الأنسب، وبعد الاتفاق يبرمان عقدا تجاريا يتضمن كل المواصفات المتعلقة بالسلعة فضلا عن تحديد شروط الدفع.

قام المستورد الجزائري EURL ASMA CARROSSERIE INDUSTRIELLE ومقر شركته المنطقة الصناعية، المسيلة، بعد اتفاق مع المورد Xiamen Sunrise GroupCo.Ltd وهذه الشركة واقعة في الصين، تعاقد من أجل استيراد STEEL WHEELS وحدود الشروط كالآتي :

**سعر السلعة: 6.784.000.00USD.**

**طريقة الدفع:** الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء وتسديد الاعتماد عند الاطلاع.

**طريقة نقل السلعة:** بحرا من أي ميناء في الصين إلى ميناء الوصول ميناء الجزائر.

**المناقلة:** تغيير ميناء الشحن مسموح

**عقد البيع: CFR.**

**بلد المنشأ:** الصين.

**تاريخ فتح وتاريخ نهاية صلاحية الاعتماد:2020/11/22 إلى 2022/02/20**

وهذه الشروط متضمنة في الفاتورة الشكلية التي يحضرها المصدر ويرسلها إلى المستورد، كما تتضمن معلومات أخرى خاصة بالمستورد "اسم المستورد، عنوانه" وكذا المعلومات عن المورد نفسه " اسم المصدر، عنوانه، اسم البنك، رقم الحساب البنكي" ، فضلا عن البيانات التفصيلية المتعلقة بالسلعة وهذه الفاتورة محررة بتاريخ 2020/11/04 تحت رقم **PiNO : TOPU20201104.**

بعد حصول المستورد Eurl Asma Carrosserie على الفاتورة الشكلية يرفقها معه وتقدم إلى الوكالة **BEA M'SILA** التابع لبنك الجزائر الخارجي لأجل فتح الاعتماد المستندي.

**2- التوطين البنكي:**

يتقدم المستورد الجزائري بعد عقد الصفقة التجارية مع المصدر الصيني الى وكالة BEA MSILA للقيام بإجراء التوطين البنكي لعملية الاستيراد ويرفق معه الوثائق التالية:

**- طلب التوطين البنكي:**

يملأ ويوقع هذا الطلب من طرف المستورد ويقدم لوكالة البنك ويشمل على كافة المعلومات البيانات التي يتضمنها العقد التجاري.

**- الالتزام engagement:**

تقوم شركة Eurl Asma Carrossrie بملأ وثيقة الالتزام إذ تتعهد أن المنتجات المستوردة تستعملها في دورة الاستغلال المتعلقة بالشركة ولا تستعمل لأغراض البيع على حالها، وتصرح كذلك أن الكميات المستوردة تستغل وفقا للطاقة الإنتاجية أو التوجه للتخزين.

إذ لابد من أن تتأكد الوكالة قبل فتح ملف التوطين أن الزبون غير مسجل في سجل الممنوعين من استيراد المنتجات المستوردة غير مسجلة في قائمة المنتجات الممنوعة، الزبون يملك سجل تجاري ورقم التعريف الجبائي، العمليات تدخل في إطار عملية التوطين، العمليات التجارية الموطنة تدخل في إطار النشاط الذي صدر من أجله السجل التجاري. توطين الفاتورة الشكلية بواسطة رقم تسلسلي مكون من 18 رقم وثلاث أحرف وهذا ما يظهره ختم التوطين البنكي الموضح في الشكل التالي:

**الشكل رقم(11):التوطين البنكي**

| BANQUE EXTERIEUR D'ALGERIE<br>AGENCE DE M'SILA 047 | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **28** | **03** | **01** | **2020** | **4** | **10** | **00051** | **USD** |

**المصدر**:بنك الجزائر الخارجي معلومات مستسقاة من خلال التربص في الوكالة.

**28**: يمثل رمز الولاية.

**03**: رمز البنك الخارجي لدى البنك المركزي.

**01**: رمز الوكالة.

**2020**: السنة.

**4**: الفصل من السنة التي تم فيها فتح ملف التوطين.

**10**: طبيعة العقد.

**00051**: الرقم التسلسلي لملفات التوطين.

**USD**: العملة الرئيسية.

تقوم الوكالة بخصم تكاليف التوطين من حساب الزبون والمقدر ب 3000 دج ويستعمل رقم التوطين البنكي فيما بعد للتصريحات الشهرية المقدمة لبنك الجزائر.

**3- فتح الاعتماد المستندي:**

لفتح الاعتماد يستلزم طلب فتح الاعتماد المستندي demande d'ouverture de crédit documentaire à l'importation

ويشمل هذا الطلب على كل المعلومات المتفق عليها في العقد التجاري فضلا عن تحديد رقم التعريف الجمركي وكذا المستندات اللازمة وتتمثل في:

- فاتورة تجارية ومختومة من المصدر، 8 صور
- 3/3 سندات الشحن الأصلي
- شهادة المنشأ الأصلي صادرة وموقعة من غرفة التجارة

تقوم الوكالة بدراسة طلب فتح الاعتماد من كل جوانبه، وبعد قبول فتح الاعتماد المستندي تسجله تحت رقم **047ICD0006920039** وتعتبر هذه الأرقام:

**047**: رقم الوكالة.

**00069:** رقم التسلسلي لملف الاعتماد المستندي .

**20:** السنة .

**039:** رقم العملة التي تم بها التعامل (USD)

بعد فتح التوطين وملف الاعتماد، تقوم الوكالة بكتابة رسالة MT700 على نظام v8 ونظام SAM تقضي هذه الأخيرة بفتح الاعتماد المستندي، والتي يتم إرسالها إلى مديرية العمليات مع الخارج التابع لبنك الجزائر الخارجي لتقوم هذه الأخيرة بإرسالها إلى البنك الأجنبي في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

**ثانيا: مرحلة تبليغ الاعتماد المستندي**

بعد نهاية مرحلة فتح الاعتماد المستندي تبدأ مرحلة أخرى تتمثل في تبليغ المصدر بفتح الاعتماد المستندي.

**1- تبليغ البنك المرسل:**

بإرسال خطاب سويفت MT700 من مديرية العمليات مع الخارج إلى البنك المرسل ويتضح أنه تم تبليغ هذا البنك بشروط الاعتماد المستندي.

**2- تبليغ المستفيد:**

بعدما تقوم مصلحة فتح الاعتمادات المستندية بتبليغ بيانات وشروط الاعتماد عبر خطاب سويفت إلى البنك المرسل، يقوم هذا الأخير أي البنك المرسل بتبليغ المستفيد بفتح الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء لصالحه تبلغه فيه بكل المعلومات، يقوم البنك بإرسال رسالة سويفت إلى مديرية العمليات مع الخارج التابع لبنك الجزائر الخارجي، إذ يوضح في هذه الرسالة أنه تم تبليغ الاعتماد إلى المستفيد.

**ثالثا: مرحلة تنفيذ وتسوية الاعتماد المستندي**

تنتهي عملية الاعتماد المستندي بالتسوية، وذلك من خلال حصول المستفيد على قسمة البضاعة المصدرة في المقابل يستلم المشتري البضاعة المستوردة.

**1- الدفع للمصدر:**

بعد تبليغ المستفيد بخطاب الاعتماد المستندي، تقوم الشركة Xiamen Sunrise بتجهيز البضاعة وشحنها وكذا تحضير المستندات المرفقة لها، إذ يمنح للمستفيد مهلة 21 يوم من تاريخ توقيع ربان السفينة على سند الشحن لتقديم المستندات المطلوبة.

وبعد الانتهاء من تجهيز المستندات اللازمة يتقدم المستفيد إلى بنكه X لتسليم تلك المستندات، فيقوم البنك بفحصها في مدة 5 أيام مفتوحة من تاريخ الاستلام لمراجعة المستندات والتأكد من مطابقتها لما ورد في الخطاب MT700، ثم يتكفل بدوره بإرسالها إلى وكالة BEA M'SILA إذ تقوم هذه الوكالة بفحص المستندات المرسلة إليها في مهلة 5 أيام مفتوحة ابتداء من تاريخ استلام لمراجعة المستندات حسب RUU600 وتتمثل تلك المستندات في:

- **8** صور من الفاتورة التجارية النهائية الصادرة بتاريخ **2020/11/04.**
- مستند الشحن البحري المقدم من طرف شركة Xiamen Sunrise Group Co.Ltd .
- شهادة المنشأ الأصلية الصادرة بتاريخ **2020/11/22** من قبل الغرفة التجارية بالصين.

وترفق المستندات المؤشر إليها سابقا بلائحة يوضح فيها كل المستندات المرسلة.

بعد إرسال المستندات، يقوم البنك المصدر بإرسال MT754 إلى مصلحة الاعتمادات المستندات التابعة لمديرية مع الخارج عبر نظام سام يطلب فيها الإشعار بجعل حساب المستفيد لديه دائنا بقيمة الصفقة التجارية.

تقوم مصلحة تنفيذ الاعتمادات المستندية بتحضير وثيقة بالعملة الصعبة وإرسالها إلى بنك الجزائر لشراء العملة الصعبة، وتتضمن هذه الوثيقة كل العمليات التجارية إلى حساب المستفيد.

**2- دفع المستورد قيمة الاعتماد واستلامه للبضاعة:**

ترسل مصلحة تنفيذ الاعتمادات المستندية وثيقة الدفع بالعملة الصعبة إلى الوكالة، وتوضح من خلالها أن البنك الخارجي الجزائري قد التزم بتعهده بالدفع للبنك الأجنبي.

تتكفل الوكالة BEA M'SILA بتحضير كشف تفصيلي يتحدد فيه مبلغ الاعتماد وكل العمولات التي تخص حساب شركة Eurl Asma Carrosserie وذلك في مقابل حصولها على مستندات.

في الأخير تقوم وكالة BEA M'SILA بمجموعة من الإجراءات لتصفية ملف الاعتماد المستندي .

- توطين جميع نسخ الفاتورة النهائية، وتحتفظ الوكالة بنسختين، الأولى توضع في ملف التوطين والثانية في ملف الاعتماد المستندي.

–تظهير مستند الشحن باسم المستورد إلى الميناء لاستلام البضاعة وبعد جمركة البضاعة والانتهاء من إجراءات التخليص الجمركي يحصل المستورد على وثيقة D10 والتي تقدم من مصلحة الجمارك تؤكد استلام المستورد البضاعة ، وبإرسال نسخة من وثيقة D10 إلى وكالة BEA M'SILA وعند هذا الحد تكون قد تمت تصفية الملف.

## المبحث الثالث: العمليات المالية الخارجية لبنك الجزائر:2016-2018

سنوضح من خلال هذا البحث أهم العمليات الخارجية التي يقوم بها بنك الجزائر الخارجي، وأهم الزبائن الذين تتعامل معهم، بالإضافة إلى التوزيع الجغرافي للصادرات والواردات للبنك تصنف التدفقات المالية الخاصة ببنك الجزائر الخارجي في المجموعة الأولى خاصة بالتحويلات المالية إلى الخارج، في حين أن المجموعة الثانية تتمثل في تحصيلات الأموال من الخارج، وسيتم مقارنة هذه التدفقات خلال سنتي 2016-2017

### المطلب الأول: التحويلات المالية إلى الخارج

التحويلات المالية إلى الخارج تتمثل في تدفقات الأموال من حسابات بنك الجزائر الخارجي إلى الخارج من حسابات الدينار أو من حسابات العملة الصعبة

**الجدول رقم(02):** التحويلات المالية إلى الخارج

| التحويلات | 2017 | 2016 | الفرق | النسبة% |
|---|---|---|---|---|
| **التحويلات من حساب الدينار** | 15480.30 | 13397.89 | 2082.41 | %15.54 |
| **التحويلات من حسابات العملة الصعبة** | 263.12 | 220.95 | 42.17 | %19.08 |
| **المديونية الخارجية** | 170.82 | 129.34 | 41.48 | %32.07 |
| **مجموع التحويلات** | 15914.24 | 13748.18 | 2166.06 | %15.75 |

**المصدر**: معلومات من بنك الجزائر الخارجي

يقدر مجموع التحويلات إلى الخارج ب 15914.24 مليون دولار أمريكي سنة 2017، إذ عرفت هذه التحويلات زيادة تقدر ب 15.75% مقارنة بسنة 2016، حيث يبلغ مبلغ تحويلات الأموال نقدا في سنة 2017 (ماعدا المديونية الخارجية) ب 15743.42 مليون دولار، بنسبة 98.92% من إجمالي المبلغ المحول من حسابات بنك الجزائر الخارجي.

وتتمثل التحويلات من حسابات العملة الصعبة في سنة 2017 مقارنة بنسبة 2016 وفي المقابل تتمثل التحويلات من حساب العملة الصعبة في سنة 2017 نسبة 1.65% من إجمالي التحويلات، إذ يتضح أن غالبية العمليات الدولية تتم من حسابات العملة المحلية.

كما يظهر جليا من خلال قراءتنا للجدول أعلاه أن نسبة المديونية لبنك الجزائر الخارجي ارتفعت بمقدار 41.48 مليون دولار أي نسبة 32.07% سنة 2017 مقارنة بسنة 2016.

وتتمثل هيكلة التحويلات حسب طرق الدفع ف سنة 2017 فيما يلي:

- المبلغ المحول في إطار تقنية الاعتماد المستندي يقدر ب 6229.95 مليون دولار، إذ تمثل هذه التقنية نسبة 39.14% من إجمالي التحويلات لسنة 2017.
- تحويلات الأموال حسب طريقة التحصيل المستندي تقدر ب 1376.67 مليون دولار، وتقدر نسبتها ب 8.65% من إجمالي التحويلات لسنة 2017.
- أما مقدار التحويلات في إطار تقنية التحويل الحر تقدر ب 8136.80 مليون دولار، أين تمثل تقنية التحويل الحر نسبة 51.13% من إجمالي التحويلات في سنة 2017 والدائرة النسبية الموالية تترجم النسب السابقة.

**الشكل رقم (11): تحويلات بنك الجزائر الخارجي حسب طريقة دفع لسنة 2017**

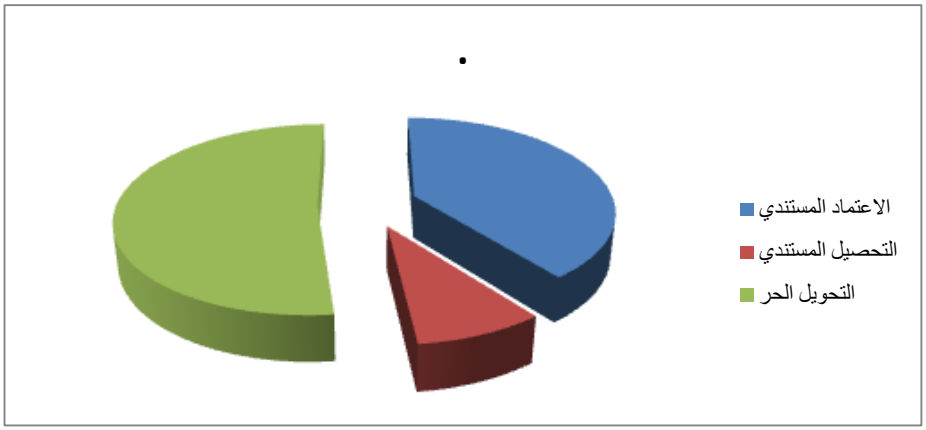


**المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات المقدمة خلال التربص في البنك**

**تحويلات حسب الأهداف الاقتصادية:**

إن عمليات الاستيراد تتم وفق أهداف اقتصادية عديدة، وذلك حسب احتياجات نشاط المؤسسة، وهذا يتبين خلال الجدول رقم (03) أدناه.

| عمليات استيراد حسب أ.إق | 2017 | 2016 | الفرق | النسبة% |
|---|---|---|---|---|
| الاستيراد لغرض التشغيل | 9407.22 | 1776.07 | 7631.15 | %81.12 |
| استيراد الخدمات | 5224.10 | 5478.17 | -2540.7 | %-4.86 |
| الاستيراد لغرض التجهيز | 505.06 | 264.01 | 241.05 | %47.72 |
| الاستيراد لغرض البيع | 607.03 | 691.96 | -84.93 | %-13.99 |
| المجموع | 15743.41 | 8210.21 | 7533.2 | %47.84 |

**المصدر: معلومات من بنك الجزائر الخارجي وكالة المسيلة.**

من خلال الجدول يتضح لنا أن عمليات الاستيراد المحققة لغرض التشغيل والتجهيز شهدت ارتفاع بنسبة 81.12% و 47.72% على التوالي، في حين استيراد الخدمات سجل تراجع طفيف يقدر ب 5%، وعرفت أيضا عمليات الاستيراد لغرض إعادة بيع المنتجات على حالها انخفاضا يقدر بحوالي 14%، ارتفاع النفقات على المنتجات المستوردة لغرض التشغيل أو التجهيز، وفي المقابل انخفاض عمليات الاستيراد لغرض إعادة البيع توضح أن

زبائن بنك الجزائر الخارجي تستثمر في الإنتاج المحلي أكثر من عرض السلع على حالتها في الأسواق الوطنية لغرض الاستهلاك.

## المطلب الثاني: التحصيلات المالية من الخارج.

تتمثل التحصيلات في تدفقات الأموال من الخارج إلى حسابات بنك الجزائر الخارجي التحصيلات في ثلاث مجموعات أساسية، وهذا ما سنوضحه في الجدول أدناه.

**الجدول رقم(04):** تطور التحصيلات المالية لبنك الجزائر الخارجي.

| التحصيلات | 2017 | 2016 | الفرق | النسبة% |
|---|---|---|---|---|
| **التحصيلات على المحروقات** | 66927.12 | 51203.00 | 15724.12 | %30.71 |
| **التحصيلات على القطاعات (خارج المحروقات)** | 1726.96 | 3591.84 | -1864.88 | %-51.92 |
| **التحصيلات على حسابات العملة الصعبة** | 773.19 | 768.91 | 4.24 | %0.56 |
| **المجموع** | 69427.27 | 55563.75 | 13863.52 | %24.95 |

**المصدر**:إحصائيات مقدمة خلال التربص-مركز الإعلام الآلي-مديرية العمليات مع الخارج

من خلال الجدول يتضح أن المبلغ المحصل سنة 2017 شهد زيادة تقدر ب 13863.53 مليون دولار أي بنسبة 24.95% مقارنة بالسنة 2016 وترجع أساس هذه العملية إلى ارتفاع التحصيلات من قطاع المحروقات ، ما عدا التحصيلات خارج المحروقات التي تشهد سنة 2017 تراجع بنسبة 51.92% مقارنة بالسنة 2016 فإن تدفقات الأموال المحصلة من قطاع المحروقات عرفت ارتفاع بقيمة 15742.12 مليون دولار في سنة 2017 مقارنة بسنة 2016 ( أي نسبة زيادة 30.71%).

**خلاصة الفصل:**

تختلف الوسائل التي تستخدمها البنوك في تمويل التجارة الخارجية ويرجع ذلك بحكم الثقة بين المتعاملين والأبعاد الجغرافية كما يعتبر الاعتماد المستندي الوسيلة التي تضمن حقوق المتعاملين، بحيث لا يدفع المستورد ثمن البضاعة إلا بعد استلامه للمستندات المطابقة لشروط الاعتماد، وفي المقابل المصدر لا يرسل البضاعة إلا بعد أن يدفع له مبلغ العملية التجارية.

كما أنه لا يعتمد الزبائن في بنك الجزائر الخارجي كثيرا على الاعتماد المستندي في تمويل وارداتهم أين يمولون معظم عملياتهم التجارية عن طريق التحويل الحر والتحصيل المستندي.

من خلال دراستنا لبنك الجزائر الخارجي تمكنا من إبراز الميزات التي يتصف بها البنك والتي تجعل منه الدعامة الأساسية لتمويل التجارة الخارجية غير أن ارتكاز صادرات الجزائر كان مرتبطا ارتباط وثيقا بالمحروقات دون البدائل الأخرى عطل من إمكانية إبراز القوة الحقيقية للبنك حيث أن ارتكاز الاقتصاد على بدائل محدودة يعتبر تهديد من شأنه أن يعرقل تطور الاقتصاد.

# الخاتمة

**الخاتمة العامة:**

قطاع التجارة الخارجية عموما يعتبر جزءا عضويا في هيكل الاقتصاد الوطني ويعتبر بمثابة القوة الدافعة للتنمية الاقتصادية ،وتختلف أهميته من دولة إلى أخرى ويرجع ذلك إلى التفاوت بين الدول من عدة نواحي ،ويعد الجهاز المصرفي مركزا حيويا في تمويل عمليات التجارة الخارجية التي تعتبر من أهم وأخطر الأعمال المصرفية وأكثرها دقة،فهي تتطلب كفاءة مصرفية عالية وخبرة واسعة وعميقة،ودقيقة بالأسواق الوطنية والخارجية،خصوصا في ظل التحولات الراهنة.

ولوسائل الدفع أهمية بالغة في عملية التصدير والاستيراد إذ أنها تضمن حقوق المتعاملين التجاريين من خلال وسائل الدفع المباشرة أو عن طريق المستندات كالاعتماد المستندي والتحصيل المستندي التي تعتبر من أكثر الطرق ضمانا فيما يخص المخاطر المختلفة التي تواجه عملية التمويل خاصة من ناحية التسديد لأن الصفقات التجارية تأخذ الجانب المالي بأهمية بالغة بالنسبة لكل الأطراف.

لذا تدخل البنوك في حل مشكلة الضمان والدفع التي تواجه أطراف التبادل في التجارة الخارجية من خلال تقنيات متعددة ساهمت في تطوير عمل البنوك،وتوسيع نشاطاتها مع الخارج،ونخص بالذكر تقنية الاعتماد المستندي التي تعد من أبرز وأهم أدوات الدفع والضمان التي تتطلب الدقة ،والفحص الجيد للوثائق المرافقة لكي تتم العملية بسهولة ويتم توفير الأمان لكل من المستورد والمصدر.

**اختبار فرضيات الدراسة:**

فيما يخص الفرضية الأولى:هي محققة من خلال تقديم تعريف للتجارة الخارجية والتعرف على العوامل المؤدية لقيامها مع التطرق لأهم المخاطر التي تعترضها.

الفرضية الثانية:صحتها تبرز من خلال الدور الفعال الذي تقوم به البنوك في مجال تحريك التجارة نحو الخارج وفتح المجال أمام المبادلات الخارجية اعتمادا على عدة وسائل الدفع كاستعمال المستندات(التحصيل المستندي ،الاعتماد المستندي)

الفرضية الثالثة:هي مؤكدة من خلال إيضاح أن الاعتماد المستندي هو أداة تمويل ودفع في المعاملات التجارية الدولية،وهو أداة تضمن للأطراف المتعاملة على إتمام معاملاتهم بكل

أمان من خلال المستندات التي ترافقه والتي تساهم على إتمام هذه المعاملات بسهولة وثقة تامة.

الفرضية الرابعة:هي كذلك محققة وصحتها تبرز من خلال التطرق لكل المراحل التي تمر بها عملية الاعتماد المستندي بدءا بافتتاحه مرورا بالوثائق المرافقة له إلى غاية مرحلة التسوية والتنفيذ.

الفرضية الخامسة:تتميز تسوية الصفقات التجارية في وكالة بنك الجزائر الخارجي بالاستخدام الواسع لتقنية الاعتماد المستندي ،ويرجع ذلك إلى أهميته التي تظهر في جانب الضمان أكثر منه في جانب الدفع والتمويل وهذا ما يثبت صحة هذه الفرضية.

**نتائج الدراسة** : من خلال هذه الدراسة تمكنا من استخلاص ما يلي:

1-التجارة الخارجية لأي دولة هي صورة من صور علاقاتها مع العالم وتعتبر أحد الدعامات الأساسية في الانتعاش الاقتصادي،ومما لا شك فيه هو أن التجارة الخارجية تساعد على رفع مستوى الرفاهية الاقتصادية للدول،بكونها تحتل مكانا مؤثرا وحيويا في دائرة النشاط الاقتصادي.

2-وسائل الدفع المستندية ظهرت نتيجة لتزايد حاجات التجارة الخارجية بكون التجارة الخارجية من الدعائم الأساسية للتنمية الاقتصادية.

3-يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل في التجارة الخارجية لإتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف،وأهم ما يميزه عن غيره من الوسائل هو وجود مستندات معينة،كسند الشحن والفواتير التجارية وتعهد البنك بدفع قيمة الاعتماد.

4-إن تتبع مراحل سير الاعتماد المستندي بدءا من فتح ملف الاعتماد إلى غاية دفع الوثائق وفحصها وتسويتها تكون معقدة نوعا ما وتتطلب إلهاما دقيقا.

5-بالرغم من أن هذه التقنية تتميز بالثقة والأمان مقارنة بالتقنيات الأخرى إلا انها تتضمن عدة مخاطر كبيرة كالسرقة ومخاطر النقل وتعرض البضاعة للتلف وعدم وصولها في الوقت المناسب وغيرها من المخاطر التي تنقص من أهمية العملية بالرغم من الاحتياطات المتخذة.

**توصيات البحث:**

1-ضرورة الارتقاء بالصادرات إلى المكانة التي نأملها لتقوم بالدور الايجابي في جلب وتوفير الإمكانيات المادية والمالية والتقنية،وبالتالي تراكم الاستثمارات وفتح المجال أمام المتعاملين الاقتصاديين المحليين منهم والأجانب للاستيراد والتصدير بحرية.

2-تطوير تكنولوجيا الاتصال من أجل السرعة في تنفيذ أوامر الدفع والاتصال بين المتعاملين.

3-دراسة كل من المصدر والمستورد للأعراف والقوانين الدولية وتقنيات وآليات سير عملية منح القروض البنكية.

4-اختيار الطرق التي تضمن للطرفين أقل تكلفة وأقل مخاطرة والسرعة.

**آفاق البحث:**

موضوع التجارة الخارجية وتمويلها من طرف البنوك هو موضوع يستحق الاهتمام من طرف المتعاملين من مصدرين ومستوردين ولهذا فالبحث في الموضوع أمر ليس بالهين ويتطلب عدة دراسات وما يمكن طرحه من تساؤلات مستقبلية تثري هذا الموضوع من جهة ومن جهة أخرى معرفة مستجدات وإمكانية بقاءه في منافسة الأدوات التقليدية والأدوات الحديثة المستقبلية ،توجز هذه الآفاق في:

-الاعتماد المستندي في عهد التجارة الالكترونية.

-البطاقات الالكترونية والتجارة الخارجية.

# المراجع

**قائمة المراجع**

**I-الكتب باللغة العربية:**

01-أنطوان الناشف ،خليل الهندي ،**العمليات المصرفية والسوق المالية** ،المؤسسة الحديثة للكتاب ،لبنان ،الجزء الأول ،1998.

02-الطاهر لطرش ،**تقنيات البنوك** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،الطبعة الثانية ، 2004.

03-جمال عبد الخضر عبد الرحيم ،**خطابات الضمان والاعتمادات الضامنة في التشريعات والقواعد الدولية واتفاقية الأمم المتحدة** ،اتحاد المصارف العربية،الكويت،1999.

04-حازم البيلاوي ،**نظرية التجارة الدولية** ،منشأة المعارف ،الإسكندرية ،1999.

05-حسام على داود ،**اقتصاديات التجارة الخارجية** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ،عمان، الطبعة الأولى ،2002.

06-رشاد العصار ،رياض الحلبي ،**النقود والبنوك**،دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان،الطبعة الأولى،2000.

07-رشاد العصار ،**التجارة الخارجية** ،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،عمان ،الطبعة الأولى ،2000.

08-زياد رمضان ،**الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك** ،دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن، الطبعة الثانية ،2003.

09-سامي خليل ،**النقود والبنوك** ،شركة كاظم للنشر والترجمة والتوزيع ،الكويت ،1982.

10-سليمان بودياب ،**اقتصاديات النقود والبنوك** ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،بيروت،1996.

11-شوقي ناجي جواد ،**إدارة الأعمال الدولية** ،الأهلية للنشر والتوزيع ،عمان ،2002.

12-طارق عبد العالي حماد ،**التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك** ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،1999.

13-عبد الحق بوعتروس ،**الوجيز في البنوك التجارية** ،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر ،2000.

14-عبد الحميد محمد الشواربي ،**إدارة المخاطر الائتمانية** ،منشأة المعارف ،الإسكندرية، 2000.

15-عبد الغفار حنفي ،**الإدارة الحديثة للبنوك التجارية** ،المكتب العربي الحديث،الإسكندرية، 1999.

16-عبد الفضيل محمد أحمد،**الأوراق التجارية وعمليات البنوك** ،دار النيل للطباعة، القاهرة، 1999.

17-عبد العزيز عبد الرحيم سليمان ،**التبادل التجاري** ،دار الحامد للنشر والتوزيع ،عمان، 2003.

18-عبد المطلب عبد الحميد ،**البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،الإسكندرية ،2000.

19-عقيل جاسم عبد الله ،**النقود والمصارف** ،دار مجدلاوي للنشر ،عمان ،الطبعة الثانية،1999.

20-فريد المصلح ،**المصرف والأعمال المصرفية** ،الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت ،1989.

21-فؤاد توفيق ياسين ،**المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية** ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان ،1996.

22-محمد زكي الشافعي ،**مقدمة في النقود والبنوك** ،دار النهضة العربية ،بيروت ،1982.

23-محمود عيسوي ،مصطفى عيسى خضر ،**دراسات في المحاسبة المتخصصة في شركات التأمين وبنوك التجارة** ،دار المعارف ،مصر ،1983.

24-مدحت صادق ،أدوات وتقنيات مصرفية ،دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة،2001.

25-منير إبراهيم هندي ،**إدارة البنوك التجارية** ،المكتب العربي الحديث ،مصر ،1996.

26-موسى سعيد مطر وآخرون ،**التجارة الخارجية** ،دار صفاء للنشر والتوزيع والطباعة،عمان ،الطبعة الأولى ،2001.

27-يعدل بخراز فريدة ،**تقنيات وسياسات التسيير المصرفي** ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،1998.

**II-الكتب باللغة الفرنسية:**

1-Annik Busseau, **Strategies et techniques du commerce international**, edition masson, Paris, 1994.

2-Abdelmadjid Ammar, **Les Sécurité de paiement dans le commerce mondial, l'exemple des crédits documentaires**, centre de publication universitaire, Tunisie ,2000.

3- Sylvie decossergues, **gestion de la banque**, édition dumond, Paris, 1996.

# الملاحق

# قائمة الملاحق

| رقم الملحق | عنوان الملحق |
|---|---|
| 01 | الفاتورة الشكلية |
| 02 | طلب فتح ملف خاص بعملية التوطين |
| 03 | جدول خاص بتسجيل عملية التوطين |
| 04 | خصم العمولات المتعلقة بعملية التوطين |
| 05 | وثيقة مراقبة |
| 06 | طلب فتح الاعتماد المستندي |
| 07 | ملف خاص بعملية الاعتماد المستندي |
| 08 | إرسال السويفت |
| 09 | فاتورة تدعى EUR1 وهي خاصة بعملية التصدير |
| 10 | وثيقة النقل البحري |
| 11 | توطين الفاتورة النهائية |
| 12 | التي يتقاضاها البنك حسب طبيعة العمليات |

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: .....

*Université Mohamed Boudiaf a M'sila*

*Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion*

*Département:* .....

# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب ( ة )*: ميرة ناجر عبد الرؤوف المولود(ة) بتاريخ: 1998/06/03 ب: المسيلة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 205406753 الصادرة بتاريخ: 2019/11/28 عن: المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: اقتصاد تخصص: نقدي و بنكي خلال السنة الجامعية: 2021/2022

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**: دور البنوك في تمويل التجارة الخارجية

.....

.....

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/06/22

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

**يدرج هذا التصريح ضمن ملاحق المذكرة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


Université Mohamed Boudiaf a M'sila

Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion

Département: .....

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

لية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

سم: ...العلوم الاقتصادية


# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب ( ة ): تسيكوسك عبد النور المولود(ة) بتاريخ: 1996/01/01 ب: المسيلة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 200342343 الصادرة بتاريخ: 2016/04/25 عن: المسيلة

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم اقتصادية تخصص: نقدي وبنكي خلال السنة الجامعية: 2021/2020

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان": دور البنوك في تمويل التجارة الخارجية

.....

.....

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/06/20

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد.